تدهور اقتصاد الأسرة في مصر
خلال أواسط القرن التاسع عشر

جوديث تاكر

كانت الأسرة الفلاحية تشكل وحدة الإنتاج الأساسية في مجتمع يغلب عليه الطابع الريفي لما قبل الرأسمالية. وكان مجموع أفراد هذه الأسرة ينامون تحت سقف واحد ويتقاسمون فعاليات الإنتاج والاستهلاك. ولم يكن منطقها الداخلي متجهًا نحو تحقيق أكبر قدر من الأرباح، بل نحو بلوغ توازن بين احتياجات الأسرة الاستهلاكية وبين مشقة العمل الذي يتطلبه الاستهلاك الإضافي(١). فأولئك الذين يعملون ويستهلكون ملزمون بأفراد الأسرة الآخرين ممن يقتصر دورهم على الاستهلاك فقط نتيجة لعوامل صحية أو لأسباب تتعلق بأعمارهم. ولم تكن الأسرة تعرف تقسيمًا بين المنزل ومكان العمل. فالدار والأرض يشكلان ميدان عمل واحد. وكان تخصيص العمل حسب العمر والجنس هو القاعدة المتبعة، فلم يكن ثمة تفريق تراتبي للواجبات تقريبًا، وإنما يتم تخصيص الواجبات تبعًا لخطوط أفقية لا عمودية حيث لم يكن هناك فصل حدي بين الجوانب الاجتماعية والاقتصادية للحياة. فأفراد الأسرة موحدون في سعيهم لتأمين المواد التموينية والمأوى وكل ما تتطلبه وحدة الأسرة من احتياجات الاستهلاك المباشر.

لم تنجح هذه النماذج من «الاقتصاد الفلاحي» أو من «الصيغة العائلية المحلية للإنتاج» في تركيزها المطلق على جهد العائلة الفلاحية نفسها؛ لم تنجح في وضع المنتج الفلاحي في الإطار الأوسع. وقد يفهم منها أن الوحدة الفلاحية بقيت على ما هي عليه لم تتغير إلى أن تجاوزها قيام الرأسمالية أو محقها كلية(٢).

في مصر ما قبل الرأسمالية كان التنظيم الداخلي والتحكم بالأسرة متأثرين بأشكال من الاستغلال. فالأسرة الفلاحية لم تكن تقيم أودها وتسد رمق أفرادها فحسب، بل كانت تنتج فائضًا معينًا لتلبية مطالب الدولة أو ملاَّك الأراضي على شكل ضرائب كانت في حقيقتها عصب حياة نظام سياسي يرتكز إلى ثروة الأراضي. وفي الحين الذي قد تتمكن

فيه الأسرة الفلاحية من الاحتفاظ بزمام التحكم بتنظيم إنتاجها وباستهلاكها فإن مستوى الإنتاج، بغض النظر عن احتياجات الأسرة الخاصة. لم يعد مجرد مسألة زيادة مستوى استهلاك الأسرة أو عدمه، فالأسرة الفلاحية في محاولتها تأمين مطالب الدولة وموظفيها كانت تضطر إلى تنظيم عملها وشؤون الزراعة بحيث تضمن دفع الضرائب وتسليم المحصول. كما كان جهد الفلاح يُستغل على شكل أعمال السخرة في مشاريع الري الحكومية وفي أراضي مسئولي الدولة. أما خارج نطاق هذه المتطلبات لإنتاج أكثر ولعمل إضافي فإن الدولة ومسئوليها لم يكونوا يعيرون اهتمامًا يذكر لتنظيم الأسرة الفلاحية. وبقيت الأسرة هي الوحدة الاقتصادية الأساسية. وكانت أعمال السخرة تتم عادةً على نطاق محلي بحيث لا تتأثر حياة الأسرة الفلاحية وأعمالها بغياب أفرادها القادرين على العمل(٣). وبينما كانت هذه الأسرة لا تمارس سلطة تذكر في مسألة استخدام محصولها الفائض عن حاجتها أو فيما يتعلق بالعمل الإضافي المطلوب فإنها ظلت تحتفظ بحكم ذاتي فيما يخص تنظيم إنتاج واستهلاك مورد رزقها.

إلا أنه وفي النصف الأول من القرن التاسع عشر طرأت تغيرات أساسية على بنية الدولة والاقتصاد عامةً نتيجة لدخول بوادر الرأسمالية، ومست هذه التغيرات الأسرة الفلاحية في الإطار الأوروبي حيث كان للرأسمالية جذور طبيعية، كان التطور الرأسمالي يميل نحو إخضاع إنتاج السلع للملكية المشتركة أي لنقل تنظيم العمل والإنتاج من مكان القرى والعائلات الفردية وسيطرتها ومركزته في وحدات مشتركة ضخمة. وانقسم إنتاج المواد بين الصيغ المشتركة وإنتاج السلع وبين العمل الخاص الذي يتم ضمن المنزل. وعلى الرغم من أن النساء والأطفال كانوا يشغلون مركزًا أساسيًا في البروليتاريا الأولى فقد شهد القرن التاسع عشر التجاهل المطرد لعمل الأطفال وحذفه وتحويل النساء إلى قوة عاملة هامشية(٤). وتبوأ الرجال مركز منتجي السلع في حين كانت النساء ينتجن قيمًا استخدامية من خلال العمل المنزلي. أما الأسرة التي تجردت من كونها وحدة منتجة استهلاكية متكاملة فقد استحالت إلى مملكة للنساء والأطفال، حيث كان ما ينتجونه من مواد مغبون القيمة على الرغم من تواجده. وأدى تقسيم العمل الأفقي على أساس الجنس في الأسرة ما قبل

الرأسمالية، والذي كان دون شك منحازًا لسيطرة الرجل، إلى إفساح المجال أمام تكريس تفوق الرجل.

فالرجل الذي هو كاسب الرزق والعامل في المجال العمومي أصبح يلعب دورًا أساسيًا في إعالة أسرته. وقد قاومت الأسر خلال المراحل الأولى من هذا التحول الصيغ الجديدة للتنظيم وفقدان السيطرة على إنتاجها وأوقات عملها(٥).

في مصر، وفي الوقت الذي بدأ فيه تعاظم سلطة الدولة والإتجار بالزراعة يقوضان الوحدة الاقتصادية للأسرة لصالح الدولة وطبقة ملاك الأراضي التي بدأت بالظهور، كان هناك مقاومة واضحة ودفاع فلاحي عن الأسرة كوحدة إنتاجية -استهلاكية. ولم يقف الفلاحون مكتوفي الأيدي أمام غزو الدولة ونزع ملكية الفلاحين لأراضيهم فنشبت مقاومة عنيفة أعقبها الفرار بالإضافة إلى الاستخدام الأكثر تعقلاً للمؤسسات الموجودة وذلك لإحباط النظام الجديد. وكانت النساء أشد مجاهرة بمناهضة التآكل الذي بدأ يهدد الأسرة الفلاحية ويقوض أسس مكانتها ودورهن الاقتصادي.

إن مدى المقاومة الفلاحية وتركيزها واستراتيجيتها مقترنة بشكل وثيق بطبيعة التغيرات الاقتصادية والسياسية لتلك الفترة بالإضافة إلى التقاليد الحضارية والمؤسسات الموجودة. وإن أي إحاطة بتحولات الأسرة الفلاحية وأساليب المقاومة يجب أن تتم ضمن سياق التغيرات الاجتماعية والاقتصادية المتلاحقة خلال النصف الأول من القرن التاسع عشر.

I

بقيت الخصائص المميزة للريف المصري وكذلك الاقتصاد والمجتمع المصريان عامة إبان منتصف القرن التاسع عشر موضع جدل ونقاش. فالاندماج المتواصل للاقتصاد المصري في نظام اقتصادي عالمي خلال تلك الفترة أكدته الأغلبية العظمى من الكتّاب، إلا أنه لم يتم الاتفاق حول طبيعة هذا الاندماج وسرعته أو حول تأثيراته في المجتمع. فمن جهة كان ينظر إلى المجتمع المصري على أنه مجتمع جامد أساسًا لا يتغير؛ فالمؤسسات الاجتماعية وغالبية السكان بقيت كما هي لم يمسها أي تغيير خلال مسيرة القرن التاسع عشر. ويقترن

هذا الرأي بكون مصر بقيت خلال هذه الفترة على ما هي عليه فلم تتحول من مجتمع زراعي إلى مجتمع صناعي(٦).

ويعتبر رأي مغاير أن ظهور الاقتصاد المتوجه نحو التصدير والذي يرتكز على زراعة القطن وتصديره كان القوة الدافعة المحركة للتغير الاجتماعي. ويؤكد عيساوي أن:

الانتقال من اقتصاد «إعالي» إلى اقتصاد يتجه للتصدير رافقه تداعي البنى التقليدية الإقطاعية والمجتمعية أو القبلية. فالعرى التي كانت تربط الفرد إلى قريته أو قبيلته بدأت بالانحلال التدريجي أو أنها انفصمت فجأة، وأصبح العمل سلعة متنقلة قابلة للتسويق(٧).

إن الفكرة القائلة بأن الاندماج في الاقتصاد العالمي يتطلب تغييراً داخليًا كبيراً تبدو فكرة صائبة إلى حد بعيد، إلا أن تفسير عيساوي يبقى ناقصًا، فليس هناك أي تحليل للديناميكية الفعلية لدخول الرأسمالية ومواجهتها للواقع الداخلي، فالانتقال الاجتماعي الناجم «يرافق» التغير الاقتصادي ليس إلا. وإن عدم تقصي الصيغة المحددة لدخول الرأسمالية في مصر إنما يفترض مسبقًا نوعًا من الاستسلام وانعدام الفعالية في المجتمع المصري، وأن التحولات الاجتماعية تلت التطورات الاقتصادية طوعًا أو كرهًا وتُظهر أن الطبقات الاجتماعية المصرية خاصة طبقة الفلاحين خضعت للنظام الجديد فإنها قد خضعت دون ممانعة تذكر. كما تستبعد فكرة أن البنية الداخلية للطبقات وحتى المقاومة الفلاحية قد تكون أسهمت في صياغة تاريخ دخول الرأسمالية وأظهرتها كفكرة مستحيلة.

لقد قام كتَّاب آخرون بتقصيّ تأثير تغلغل الرأسمالية في المجتمع المحلي. وأتضح أن التوجه نحو زراعة القطن للتصدير، والذي بدأ عام ١٨٤٠ تقريبًا، أثر في المجتمع الريفي بالتأكيد. ونتساءل هنا ما هي الخصائص المسيطرة البارزة لنظام الإنتاج الزراعي الآخذ بالظهور؟ لقد شهد القرن التاسع عشر الاتجار المتزايد بالزراعة المصرية معاظمًا بذلك الفرق بين الفلاحين تبعًا لمساحة الأراضي التي يسيطرون عليها، كما شهد ظهور طبقة العمال المأجورين، وكلها مؤشرات تدل على تنظيم رأسمالي. ومن جهة أخرى أدت سمات

خاصة ومتفردة من أكثرها بروزاً أن هذا الشكل من الرأسمالية كان «رأسمالية دون رأسماليين زراعيين»[٨] إلى صبغ الزراعة المصرية بأنها «رأسمالية استعمارية متخلفة»[٩]. «إن دور الدولة في المراحل الأولى من عملية تراكم رأس المال، وتدخل الدولة المباشر في علاقات الإنتاج في الريف والذي استلزم بصورة أساسية ممارسة نوع من القسر كسياسي أكثر مما هو اقتصادي، هو ما يميز هذا النوع من الرأسمالية المتخلفة». فالرأسمالية تحول علاقات الإنتاج ما قبل الرأسمالية في الأرياف، إلا أن الدور الأساسي للدولة والاستمرارية العنيدة لبعض أشكال الاستغلال ما قبل الرأسمالية منع من الانتقال إلى نظام رأسمالي تمامًا.

بدأ دور الدولة في تحويل الريف المصري مع حلول النصف الأول من القرن التاسع عشر. وفقدت الأسرة الفلاحية سيطرتها على تنظيم إنتاجها واستهلاكها حين تدخلت الدولة بشكل مباشر في الحياة الفلاحية من خلال نظام قائم على الاحتكارات الزراعية وأعمال السخرة والإكراه على الخدمة العسكرية ومصادرة أراضي الفلاحين.

أصبح محمد علي واليًا رسميًا على مصر عام ١٨٠٥ وبقدوم عام ١٨١٢ كان قد قضى على مناوئيه السياسيين وشرع في تحقيق مشروع طموح لزيادة عائدات الدولة بهدف اكتساب القوة وإعادة الاستقلال إلى مصر التي كانت تحت سلطة الإمبراطورية العثمانية[١٠]. وأدت المطالبات الأوروبية بشراء المحاصيل الزراعية نتيجة الفوضى والتمزق اللذين أسفرت عنهما الحروب النابليونية، إلى تمكين محمد علي من الاستيلاء على زمام السيطرة المباشرة على منتجات مصر من الحبوب. وفي عام ١٨٢١ استولت الدولة على محصول حبوب مصر العليا برمته وشحنته إلى مصر السفلى لبيعه لحساب الدولة للتجار الأوروبيين وتم استغلال محصول الأرز في مصر السفلى بشكل مماثل، وبقدوم عام ١٨١٦ بسطت الدولة يدها على جميع محاصيل الكتان والسمسم والعصفر والنيلة والقطن والبقوليات والشعير. كانت الدولة تسلف الفلاحين البذور والدواب ليقوموا بزراعة البذور ونقل محاصيلها إلى مستودعات محلية. وتقوم الدولة بتحديد أسعار المحاصيل وبعد أن تُخصم السُلَف التي قدمتها ورواتب الموظفين يتسلم الفلاح

قسيمة بقيمة الباقي. وبهذا لم يعد للفلاحين أي سلطة في مجال التسويق إذ كانوا يُرغمون على بيع محاصيلهم للدولة بسعر مخفض ثابت. ومن ثم تقوم الدولة بطلب أسعار أعلى بما لا يقاس ثمنًا تتقاضاه من التجار الأجانب والمحليين. وبما أنه كان من المحظور على الفلاحين الاحتفاظ بأي قسم من المحصول فإنهم كانوا يرزحون تحت عبء إضافي بشرائهم الحبوب ثانية بأسعار أعلى مما باعوها لاستهلاكهم الشخصي(١١).

كما قامت الدولة بفرض سيطرتها على الزراعة، فكانت تملي على كل شيخ بلد في كل قرية الكمية المطلوبة من المحصول وأنواعه وهي لم تكن تسعى إلى التحكم بتجارة التصدير وحسب بل وإلى التمكن من الاستجابة للمطالب الأجنبية لكميات متزايدة من محاصيل معينة، وخاصة القطن. وسعى محمد علي إلى امتلاك ناصية النفوذ الاقتصادي والسياسي من خلال إعادة تنظيم مصر على أنها مزرعته الشخصية الخاصة. وقد قدّر في حديث له مع القنصل البريطاني عام ١٨٣٠ محصول القطن لتلك السنة بـ ٢٠٠,٠٠٠ مائتي ألف قنطار، ثم أضاف: «لم أجد من المناسب زراعة أكثر من ذلك هذه السنة ولكن إن وضعت إنكلترة يدها في يدي فبإمكانها في حال وقوع حرب أمريكية أن تستعين بي لتأمين كمية كافية لتزويد كل مصانعها، وسأمنحها القطن وحدها. فاذكر ذلك»(١٢).

وانقلب التبجح غمًا عندما تعثر الإنتاج الزراعي في أواسط العقد الثالث من عام ١٨٣٠ وحلت بالأرياف أزمة نقص الغذاء وقلة اليد العاملة. ورفعت بالتدريج الاحتكارات العديدة وأبطلت مركزية التحكم بالإنتاج الزراعي. إلا أنه بدا من الواضح أن الفلاحين غير قادرين على استعادة سلطتهم على الإنتاج. وبالرغم من السماح لهم ببيع قمحهم والحنطة والبقول والشعير في السوق المحلية عام ١٨٣١، استأنفت الحكومة تحديدها لأنواع المحاصيل وأسعارها. كما أصرت على أن يدفع الفلاحون ضرائبهم على شكل محاصيل أو أن يبيعوها بأسعار الحكومة(١٣). وقامت الحكومة بالتخلي فعلاً عن الإدارة المباشرة للمحاصيل على الرغم من أنه بقيت مناطق محددة على ضفاف النيل تضمنت أخصب الأراضي الزراعية مخصصة لزراعة القطن والنيلة والأفيون والكتان وظلت هذه المناطق حكرًا للدولة حتى عام ١٨٤٢(١٤).

أعادت الحكومة المصرية تنقيح نظام الاحتكار نتيجة لتدني العائدات وللضغط الذي مارسته المجموعة الأوروبية، والمنظم في الميثاق الإنكليزي -التركي عام ١٨٣٨ . بيد أنه في الوقت الذي قام فيه محمد علي بإعادة توزيع الأراضي احتفظ بصلاحية الدولة في التحكم بالإنتاج بطرق غير مباشرة. وبقدوم عام ١٨٤٤ منحت الدولة ما يقارب نصف الأراضي الزراعية وأخصبها بلا شك لأفراد العائلة المالكة والموظفين الأتراك وشيوخ البلد في القرى(١٥).

وكانت الزراعة وبيع المحصول يتمان تحت إدارة من وهبت لهم الأراضي بوصاية حريصة من الدولة. وقد علق القنصل الفرنسي قائلاً بأن مثل هذه الهبات للأراضي كانت تشكل خرقًا لا مراء فيه لشروط التجارة الحرة التي نص عليها ميثاق ١٨٣٨ ، ولم تحدث أية تعديلات تذكر في التنظيم الفعلي للإنتاج في الأرياف.

«. . . لو أن الباشا قام بتنفيذ معاهدة ١٨٣٨ حرفيًا لكان بإمكان الفلاح الذي يعاني من قمع الاحتكارات الواضح الصريح أن ينتج ويبيع، ولدخل التجار في اتصالات مباشرة مع جماهير الفلاحين. هذا بالطبع ليس ما يحدث فعلاً، فالباشا نتيجة لسلطته المطلقة وفي الوقت الذي ألغى فيه الاحتكار، أعطى الأرض لمالكين وخلق بذلك طبقة وسيطة بين الزراعة والتجار. . طبقة قليلة العدد وغريبة عن الجماهير، ومطلقة اليد في التصرف بالمحاصيل وبهذا فهي من جهة على علاقة منفردة بالفلاح في كل ما يخص زراعة الأرض. وفي الوقت نفسه هي أيضًا على علاقة منفردة بالتجارة الأوروبية لبيع المحاصيل»(١٦).

لم تعد البيروقراطية المركزية تملي على الأسرة الفلاحية ما عليها أن تنتجه. غير أن موظفي الدولة الذين هم في الوقت نفسه مالكو الأراضي كانوا يسيطرون على فعاليات الفلاحين فوق أراضيهم، وبذا استمر تلاشي سلطة الفلاح على الإنتاج.

كما أثر غزو الدولة على سلطة الفلاحين على اليد العاملة. فاقتضت سياسة محمد علي انتشار استخدام أعمال السخرة في ورشات العمل العامة وفي الزراعة. كما استدعى إدخال زراعة القطن الطويل التيلة الذي تحتاجه الصناعة الأوروبية، بناء منشآت ري واسعة، مثل الأقنية والسدود الحديثة الضرورية للاستنباتات الصيفية. وفي حين كان عمل السخرة مستخدمًا في مشاريع الري قبل ظهور القطن ذي التيلة الطويلة، إلا أن منظور

العمل القسري ومدته ازداد بشكل حاد ومفاجئ. وقد يصل عدد الفلاحين الذين يتم استدعاؤهم للعمل إلى ٤٠٠,٠٠٠ ألف كل سنة ولمدة تصل إلى أربعة أشهر كمعدل متوسط[١٧]. وقد بنيت القناة المحمدية بالعمل القسري لحوالي ٣١٥,٠٠٠ فلاح جاء بهم شيوخ القرى من سبع ولايات مختلفة. وكان على الفلاحين تأمين قوتهم اليومي ومآويهم بأنفسهم خلال فترة العمل القسرية التي يتغيبون خلالها عن منازلهم. إن الظروف القاهرة لرجال ونساء وأطفال يعملون دون طعام كاف ودون مسكن يأوون إليه أو أدوات، أودت بحياة ما بين ١٢,٠٠٠ إلى ٢٣,٠٠٠ منهم في مشروع الري خلال فترة عشرة أشهر عام ١٨١٩[١٨]. وشغّلت أعمال السخرة في مشاريع الري ما يقرب من ٣٠٠,٠٠٠ شخص عام ١٨٤١، وهو حوالي سدس مجموع السكان[١٩]. وفي أواخر عام ١٨٤٠ تحسنت الظروف تحسنًا بسيطًا في محاولة لإصلاح النقص الهائل في اليد العاملة في الزراعة. وخضع الـ ٥٨,٠٠٠ شخص ممن جندوا لحفر ثلاثة أقنية في مصر السفلى لشروط جديدة: «يلزم العاملون بالعمل مائة يوم فقط في الحفريات، وتبدأ الفترة بعد الحصاد مباشرة إن أمكن، وتنتهي في موسم الخريف للبذار وتهيئة محاصيل الشتاء»[٢٠]. وفي عام ١٨٥١ وتحت حكم عباس كان العمال يزودون بالطعام ويدفع لهم أجر يومي قيمته ٢٠ بارة[٢١]. ومن المفارقات الساخرة أن معظم مشروعات الري التي قامت بها الحكومة لم تعد بأي نفع على أراضي الفلاحين، بل على النقيض من ذلك إذ مكنت العزب الكبيرة من الشروع في زراعة القطن.

وكانت الخدمة العسكرية عاملاً آخر في استنزاف قدرة الأسرة الفلاحية على السيطرة على اليد العاملة. فطموحات محمد علي السياسية استلزمت تجنيد جيش كبير وافر العدة. وبعد أن باءت محاولاته لتشكيل جيش من العبيد والمجندين السودانيين بالفشل، شرع محمد علي ببرنامج ضخم لتجنيد الفلاحين[٢٢]. وبقدوم عام ١٨٣٠ وبعد أن أصدرت تعليمات إلى المسئولين في الولايات والقرى بتأمين حصص معينة من الرجال، بلغ عدد الجيش والبحرية المصريين حوالي ٥٣,٠٠٠ ثلاثة وخمسون ألف رجل، وألحق بهم ما بين ١٥,٠٠٠ إلى ٢٤,٠٠٠ رجل بدوي غير نظامي. إلا أن سيل إمداد الجيش برجال قادرين جسديًا في ذلك العام جف تمامًا، وأسفر حشد الرجال لعام ١٨٣٠ «عن أن عدد الرجال

المؤهلين جسديًا من الضآلة بحيث يتبادر إلى الذهن أن هذا العدد هو آخر دفعة يمكن لهذه الجموع البشرية المنهكة أن تقدمها»[٢٤] . أما مجندو العام الذي تلاه فكان بينهم صبيان في الثانية عشرة والثالثة عشرة من عمرهم، «فالرجال مطلوبون مهما كان الثمن، وما الأطفال إلا جنود مرتجلون»[٢٥] . وحين لم تعد الأرياف قادرة على إشباع احتياجات التجنيد حولت الدولة اهتمامها إلى القاهرة نفسها حاشدة ما يقرب من ١٠,٠٠٠ رجل عام ١٩٣٢ معظمهم من النوبيين أو من يعملون كخدم من أصول أخرى[٢٦] .

ومن جديد أخضعت جموع الفلاحين لجولة أخرى من التجنيد إبان عهد إبراهيم باشا الذي لم يدم طويلاً عام ١٨٤٨ ، إذ تمت إعادة الجنود ورجال البحرية الذين كانوا يشكلون العمود الفقري للقوة العاملة في مشروع سد على النيل إلى الخدمة العسكرية، وطالت من جديد اليد الغاشمة لعمل السخرة الإلزامي الفلاحين، فسيقوا لأخذ الأمكنة التي أضحت شاغرة في المشروع، كما تم تجنيد ١٤,٠٠٠ جندي جديد من الولايات[٢٧] . ومع أن القوة العسكرية اختصرت لاحقًا في عهد عباس إلا أن التقنين في العدد كان يتم عن طريق تسريح الجنود شبه المحترفين والذين هم أكثر خبرة والاحتفاظ بالمجندين الفلاحين[٢٨] . وفي أوائل الخمسينات من ذلك القرن تجددت موجات التجنيد فاستُدعي الرجال من الأرياف والمدن وجاليات الأقليات للتجنيد وكان الهدف إنشاء جيش يبلغ تعداده ١٠٠,٠٠٠ مئة ألف رجل[٢٩].

أما إذا نجا الفلاح فلم يعلق في شبكة أعمال السخرة في مشاريع الري أو الخدمة العسكرية فلابد أن تناله موجة العمل القسري في صناعات الدولة ومناجمها. فقد خلق مشروع محمد علي للتصنيع ما يقارب ٤٠,٠٠٠ عامل مصنع، إلا أنه من غير الواضح كم يشكل الفلاحون منهم مقابل الحرفيين المنقولين إلى العمل في تلك المصانع[٣٠] .

ولم يضع إغلاق العديد من المصانع عام ١٨٣٠ حدًا للعمل الإجباري في الصناعة، ففي عام ١٨٤٢ مثلاً سيق ما يقرب من ألف رجل للعمل في مؤسسات صناعة الأسلحة ومواقع بناء السفن وترميمها[٣١] . أما مناجم الدولة فقد حكمت على العاملين المستنكفين عن عملهم بأن «يُحرموا من زوجاتهم وأطفالهم، ويُكرهوا على العمل الشاق وأكل

الرديء من الطعام الذي لا يؤكل إلا أيام المجاعات»[٣٢]. واستمرت الدولة في حشد اليد العاملة الفلاحية للعمل في المناجم عندما دخلت في مغامرات تجارية مشتركة مع شركات أجنبية. ومن الأمثلة على ذلك العقد الذي وقع بين جمعية تيرانوفا والحكومة المصرية للاستثمار المشترك لمناجم الكبريت في مصر العليا وقد تضمن بنوداً تقضي بأن تؤمن الدولة جميع اليد العاملة[٣٣].

وكانت الاستثناءات من العمل الإجباري والخدمة العسكرية تمنح أحياناً للفلاحين العاملين في العزب والأطيان الكبيرة التي يسيطر عليها محمد علي أو أفراد أسرته أو أحد من المسئولين. وتجنيد الفلاحين للعمل في العزب المجاورة لم يكن ليختلف في شيء عن أشكال أعمال السخرة الأخرى. فالأجرة على قلتها كانت تبقى عادةً على شكل ديون مستحقة أو قد تدفع كمنتجات لا يمكن تسويقها. وقد قيل عن إبراهيم باشا مثلاً أنه دفع لجميع العاملين في واحدة من عزبه كميات من الدبس الذي ينتجه معمل السكر الذي يملكه في مصر العليا[٣٤]. والكثير من بقية العاملين لم يكونوا يتلقون أي أجر وهم يعتمدون على قراهم لتأمين زادهم[٣٥].

أسفرت سياسات العمل القسري والخدمة العسكرية الإلزامية عن نقصٍ هائلٍ في اليد العاملة في الأرياف. وعانت المنتوجات الزراعية الكثير إذ لم يبق من سكان القرى غير النساء والأطفال والشيوخ والعاجزين[٣٦]. وقدر بورينغ مجموع سكان مصر عام ١٨٣٩ بحوالي مليونين إلى مليونين ونصف نسمة بنسبة إناث أعلى من الحد الطبيعي وصلت رسميًا إلى ١٣٥ أنثى لكل مائة ذكر، وإن كان بورينغ يعتقد أن النسبة أعلى من ذلك بكثير[٣٧]. وأثبتت ملاحظات المقيمين الأجانب وتعليقاتهم، الرسائل التي كتبها شيوخ «الخط» للجريدة الرسمية في عامي ١٨٢٩- ١٨٣٠ معلنة النقص الحاد في اليد العاملة في مناطق مصر السفلى والوسطى في الفواح وكفر الشيخ وطنطا والفيوم[٣٨]. وفي أواسط القرن تحسن الوضع على ما يبدو ولم تعد فكرة بؤس الريف سائدة كما كانت، غلا أن نقص اليد العاملة ظل مشكلة أيام الحصاد[٣٩].

II

كان نزع ملكية الأراضي من الفلاحين يسير بخطى حثيثة خلال النصف الأول من القرن التاسع عشر. فبدأت الحكومة المركزية أولاً ببسط سيطرة مباشرة على الأراضي، وعندما فشلت تلك السياسة روجت الدولة لتسليم السلطة للموظفين المحليين ولظهور طبقة جديدة من ملاك الأراضي. وكان لذلك تأثير خطير على بنى الأسرة الفلاحية ووظيفتها مثله في ذلك مثل فقدان الفلاحين سيطرتهم على قوتهم العاملة.

ولكي يتمكن محمد علي من إحراز سلطة مباشرة على الفائض الزراعي، كان عليه أن يضعف الملتزمين، أي أولئك الذين استلموا أراضي الالتزام ثم تصفيتهم. وقد ظهر نظام الالتزام أصلاً على شكل ضريبة زراعية ثم تطور في القرنين السابع عشر والثامن عشر إلى شبه ملكية للأرض. فكان الملتزمون نظريًا مسئولين عن جمع الميري (أي ضريبة الأرض) وتسليمها للحكومة المركزية التاي تملك كافة أرض الالتزام. وكان دخلهم يأتيهم من احتفاظهم بالفرق بين الفائض (وهو ما يأخذونه من الفلاحين) والقيمة الحقيقية للضريبة. بالإضافة إلى ذلك نيطت بهم حصة معينة من الالتزام لزراعتها لحسابهم الخاص مستخدمين أعمال السخرة أو العمل المأجور[٤٠]. ومع حلول القرن التاسع عشر، كانوا يشكلون طبقة من ملاك الأراضي الغائبين الذين يعتمدون على الشيوخ المحليين والوكلاء الآخرين لمراقبة إنتاج الفلاحين. وأصبحت أراضي الالتزام التي كانت سابقًا تسلم لمدة سنة أو اثنتين ملكية متوارثة وقابلة للتحويل، وشكل الملتزمون مجموعة متميزة لها سلطة سياسية لا يستهان بها.

وعلاوةً على أراضي الالتزام كان هناك ما يربو على ٦٠٠,٠٠٠ فدان في مصر العليا ومنطقة القاهرة مستملكة على أنها أراضي وقف زراعية كانت في الأصل هبة من سلاطين سابقين أو من ملتزمين أنهوا استملاكهم. وخضعت أراضي الوقف التي كانت معفاة من الضرائب في القرنين السابع عشر والثامن عشر، لضريبة الأرض بنسب متهاودة جداً في القرن التاسع عشر[٤١].

وشرع محمد علي فيما بين عامي ١٨٠٦ و ١٨١٥ بانتزاع السلطة على الأراضي وجباية الضرائب من الملتزمين والنظّار (وهم القيّمون على أراضي الوقف). فطالبت الدولة أولاً

بنصف الفائض ورفعت الضرائب على أراضي «الوسية» وفي عام ١٨١١ أجرى مسح تفصيلي للأملاك في مصر العليا وانتهى بمصادرة كل أراضي الالتزام التي ما تزال ضريبتها ديونًا مستحقة أو تلك التي لم تثبت ملكيتها للأشخاص بشكل قاطع. وفي ١٨١٤ تلاه مسح آخر لمصر السفلى وكانت النتيجة أن معظم الملتزمين في تلك المنطقة فقدوا ملكيتهم للأراضي سواء مع التعويض المناسب أو بدونه. كما وقعت أراضي الوقف كذلك تحت سيطرة الدولة. ومع قدوم ١٨١٥ امتلكت الدولة نفوذًا كاملاً على غالبية الأراضي الزراعية في مصر[٤٢].

إن استبدال الالتزام بالاحتكار غيَّر من تنظيم الإنتاج الفلاحي ففي ظل نظام الالتزام كانت الأسرة الفلاحية مطلقة اليد في كيفية تنظيم عملها وإنتاجها كما تشاء. وفي مصر السفلى كانت الأراضي التي يملكها الفلاحون مقسمة إلى حصص ثابتة (آثار) تزرع وتتوارثها الأسرة أبًا عن جد. وفي مصر العليا حيث يغير الفيضان غير المنتظم مناطق الأراضي الزراعية من سنة لأخرى، كانت كل عائلة تستلم قطعة معينة من الأراضي المتاحة كل عام[٤٣]. وفي كلتا الحالتين كان دور شيخ البلد وأهالي القرية مركزيًا، فالقرية بأجمعها كانت مسئولة عن الضرائب المستحقة عليها وكان شيوخ البلد المحليون يوزعون أعمال السخرة[٤٤]. ظلت الغالبية العظمى من الأراضي ملكًا للأسرة الفلاحية تحت نظام الاحتكار، ولكن الضرائب كانت تُجبى مباشرة من قبل موظفي الدولة الذين كانوا يملون على الفلاحين أيضًا ما يجب زراعته وفي أي وقت. ومارس جهاز تراتبي معقد من الموظفين سلطة واسعة بما فيها الإشراف المباشر على التنظيم والإنتاج الزراعيين[٤٥].

بيد أنه في الثلاثينات من القرن التاسع عشر تسبب مزيج من الأزمة الاقتصادية والضغط الأجنبي بتغيرات في السياسة فتوقفت الدولة المصرية عن معظم ممارستها الاحتكارية وخففت من سيطرتها المباشرة. وأخذ محمد علي يمنح مساحات لا يستهان بها من الأراضي لموظفين متنوعين ولأفراد العائلة المالكة. واتخذت تلك الهبات ثلاثة أشكال: عهدة وأبعادية وجفلك. وهبة العهدة تشابه الالتزام من حيث أن المنوطة بهم كانوا مسئولين عن جباية الضرائب وكان يحق لهم امتلاك قطعة معينة من الأرض يزرعونها لحسابهم

مستخدمين اليد العاملة باليومية أو نظام الاشتراك في المحصول أي المحاصصة[٤٦]. إلا أنهما اختلفتا في أن على القيِّم تسليم محصول الأملاك للدولة بسعر محدد والتقيد بإرشادات الدولة فيما يخص استخدام الأرض. وكان الفلاحون يحتفظون نظريًا بأرضهم (الأثر) ولكن اضمحلال سلطتهم على الأرض ظل مستمرًا.

وتخول هبة الأبعادية أصحابها سلطة أعظم. إذ كانت الأراضي غير المزروعة تمنح معافاة من الضريبة بشرط أن تتم زراعتها. وشيئًا فشيئًا كان أصحابها يحصلون على حقوق أكبر تصل إلى الملكية الخاصة التامة[٤٧]. وكان على القيمٌ تشجيع الفلاحين من مناطق أخرى على المجيء والاستقرار للعمل بأجرة أو بالمحاصصة.

الجفالك: إن الأطيان والعزب مترامية المساحة التي يسيطر عليها محمد علي وأسرته كانت تتمتع بمزايا غير متوفرة لأراضي الإبعادية وذلك لأن التحكم كان مركزيًا والصلة بالدولة وثيقة إلى درجة تضمن أولويتها في استخدام أجهزة الري الحكومية وتمويل الدولة. وفقد الفلاحون في هذه الجفالك كل حقوق الانتفاع واقتصر دورهم على العمل اليومي لقاء نسبة من محصول الحبوب. وقد يمنحون بالإضافة إلى ذلك قطعة صغيرة لزراعة ما يكفي مؤونتهم. وتسبب هروب الفلاحين في خلق مشكلة نقص اليد العاملة وكان من المعروف أن يلجأ من يدير الجفلك إلى إكراه فلاحي العهدة على العلم في أراضيه[٤٨].

وخلال الفترة الواقعة ما بين ١٨٢٠ و ١٨٤٤ ازدادت مناطق الأراضي المزروعة المستملكة بأشكال شتى من الهبات من ١٠ بالمائة إلى ٤٤ بالمائة من مجموع الأراضي الصالحة للزراعة. وبحلول منتصف القرن التاسع عشر انتقلت ملكية أخصب أراضي الدلتا إلى أيدي قيمين جدد[٤٩] وتقلصت مناطق أراضي «الأثر» إذ ساهمت سياسات الدولة الضرائبية التي فرضت ضرائب على الفلاحين أعلى بكثير من تلك الضرائب المفروضة على أراضي العزب في تسريع عملية تخليص الأراضي من أصحابها الفلاحين نتيجة لهروبهم أو إفلاسهم[٥٠]. وأدى فقدان الفلاحين لأراضيهم نتيجة لوضع الدولة يدها عليها مباشرة ومنحها كهبات، أو لعجز الفلاحين عن دفع الضريبة أو عن طريق حبس الرهن لتراكم ديون شخصية تمت لقاء رهن الأرض، أو لهروب الفلاحين لتفادي أعمال السخرة والسَوْق

الإلزامي للجندية. كل هذا أدى إلى تبدل وجه الريف المصري بحلول عام ١٨٥٠، فالأسرة الفلاحية المصرية التي كانت سابقًا منتجًا يتمتع بحكم شبه ذاتي وحقوق انتفاع بالأراضي وسيطرة لا بأس بها على أوقات العمل والإنتاج أخذت تخضع بتزايد مطرد للإشراف والسيطرة الشاملة على أراضيها ويدها العاملة.

III

لا بد من موازنة الصورة التي رسمناها لتشتيت الفلاحين ونقلهم من مواطن إقامتهم وذلك بالإشادة بمقاومة الفلاحين لاعتداءات الدولة على حقوقهم وانتهاكها ولانتزاعها ملكية أراضيهم. وقد واكبت ردود فعل الفلاحين بالتمرد والفرار محاولات تأكيد مثابرة على الصيغ القديمة لوجود الأسرة.

وعلى مدى النصف الأول من القرن التاسع عشر هزت حركات تمرد الفلاحين على السَوْق للخدمة الإلزامية وأعمال السخرة وعلى الضرائب والسيطرة المتعاظمة للدولة هزت أركان الأرياف المصرية من آن لآخر. وفي تاريخ حركات التمرد هذه دحض مقنع لنظرية «خنوع الفلاح المصري»(٥١). وقد عجّل استيلاء محمد علي على محصول الحبوب عام ١٨١٢ في اندلاع أول تمرد كبير حيث ثار فلاحو مصر العليا فقُمعت ثورتهم بوحشية(٥٢). وفي الفترة ما بين عامي ١٨٢٠ و ١٨٢١ احتشد ما يقرب من ٤٠٠,٠٠٠ فلاح في ولاية قنا خلف الشيخ أحمد وأسسوا حكومة مستقلة إلى أن سحقتهم حملة عسكرية بعد شهرين من ذلك(٥٣).

وقد اندلع أكبر تمرد في ذلك العهد في منطقة مصر العليا نفسها في عامي ١٨٢٢-١٨٢٣ تحت قيادة شخص آخر باسم الشيخ أحمد الذي دعا للإطاحة بمحمد علي. وأعلن الشيخ أحمد بأنه قد «أرسل من قبل الله تعالى ورسوله الكريم لرفع نير الظلم الذي نزل بالشعب المصري ولمعاقبة محمد علي الذي أدخل البدع المعارضة لشريعة الإسلام». وامتد التمرد من إسنا إلى أسوان ودام ما يربو على الستة أسابيع. وقام العديد من الفلاحين الجنود الذين أرسلوا لإخماد التمرد بالانضمام إلى صفوف المتمردين حتى أن الحكومة وجدت نفسها مضطرة لاستخدام قوات من الأتراك والبدو لتهدئة المنطقة(٥٤). وفي السنوات التي

تلت ظهرت حركات تمرد في المنوفية والشرقية، كما وقعت حركات مماثلة متفرقة خلال الثلاثينات من القرن نفسه احتجاجًا على سياسة السَوْق الإجباري إلى الخدمة العسكرية[٥٥]. وتواصلت الأنباء عن اضطرابات نابعة من مناهضة الخدمة الإلزامية في مصر العليا في ١٨٤٨ وتم اغتيال سليم باشا والي المنطقة مع أنه من غير الواضح تمامًا ما إذا كان الدافع للاغتيال هو علاقات شخصية أم معارضة الخدمة الإلزامية و «كره عام لولايته»[٥٦].

كما ظهرت ردة فعل تمردية فردية، ففي عام ١٨٥٠- ١٨٥١ اتهم ورثة السيد عمرو عمرو من قرية كفر الزين رجلاً اسمه حواس بقتل عمرو رميا بالرصاص لأنه كان مسئول التجنيد. ولم يستطع الورثة إيجاد شهود مستعدين للإدلاء بشهادتهم لصالح الورثة ولعل ذلك كان بسبب استحسان الفلاحين لفعلة حواس الخارجة عن القانون. وهكذا كان على القرية بأجمعها أن تتحمل مسئولية امرأة حتى الموت عندما رفضت تسليم ابنها لأداء الخدمة العسكرية[٥٨]. بيد أن المقاومة الفردية وحركات التمرد الواسعة النطاق كلتاهما كانتا تُقمعان بسهولة إذا ما أخذنا بعين الاعتبار مركزية الحكومة وقوتها العسكرية. إلا أن أشكال المقاومة الفلاحية استمرت مدى سنوات هذه الفترة. وبعد أن ألغى عباس العديد من منح العهدة في عام ١٨٤٩ اضطر لإرسال وحدات من الجيش إلى العديد من القرى لجباية الضرائب من الفلاحين المتمردين[٥٩].

واختارت عدة أسر فلاحية الفرار بعد أن أدركت عقم المقاومة المباشرة، وكانت سورية أحد الملاجئ التي تستقبل الهاربين. وفي عام ١٨٣٠ انتقل ما يقرب من ٥٠٠٠ إلى ٦٠٠٠ فلاح من ولاية الشرقية إلى سورية حيث منحهم عبد الله باشا والي عكا أراض وأعفاهم مؤقتًا من الضرائب. وطالب محمد علي الذي كان يدرك مشكلة نقص اليد العاملة الزراعية بعودتهم ولكن دون جدوى[٦٠]. وزحم فلاحون آخرون مدينتي الإسكندرية والقاهرة. وقبع ما يقرب من ٦٠٠٠ إلى ٧٠٠٠ من الرجال والنساء والأطفال في أكواخ طينية لا يزيد ارتفاعها عن ثلاثة إلى أربعة أقدام في المناطق المحيطة بالإسكندرية،

ويكسبون عيشهم من بيع ما تنتجه حدائقهم أو من العمل اليومي هنا وهناك(٦١). كما شاع الهروب إلى القرى المجاورة لتفادي دفع الضريبة أو السوق للخدمة الإجبارية.

واتخذت الدولة ردًا على التناقص الهائل للسكان في المناطق الريفية إجراءات وحشية. ففي عام ١٨٢٨ - ١٨٢٩ قام محمد علي بعد ملاحظة أن «بعض الفلاحين المتقاعسين الكسالى قد هجروا قراهم وأوطانهم وحقولهم وانتقلوا إلى القاهرة وضواحيها وأصبحوا متسولين» قام بتوجيه إرشادات لمدير وزارة الداخلية لإيجاد الفلاحين المفقودين وإعادتهم في الحال إلى مسقط رأسهم في قراهم الأصلية(٦٢). وألقي القبض على اللاجئين منهم في القاهرة وأعيدوا بالقوة إلى قراهم أو اقتيدوا مكبلين بالأغلال للعمل في الأراضي التابعة للدولة(٦٣). وفي الإسكندرية حاصرت قوات الحكومة مدينة الأكواخ الفلاحية وعبأت ساكنيها بمراكب لسَوْقهم لمواطنهم الأصلية. وعملت السياط وضربات العصي على الإسراع في إجلاء الرجال والنساء والأطفال والمسنين(٦٤). كما أصدرت الحكومة تعليماتها للمأمورين بأن «يجمعوا الفلاحين الذين هربوا ويرسلوهم، بدراية وسرعة إلى مواطنهم الأصلية... وإذا لم يكن بالإمكان إتمام هذه الخطوات [بدراية] فعليهم بسجن أطفال الفلاح المفقود أو من يقومون بتدبير أمور ممتلكاته، إلى أن يعود الفلاح»(٦٥). ولم تثبت هذه الإجراءات نجاحها تمامًا، ففي عام ١٨٤٥ كانت الدولة ما تزال ترسل قواتها إلى الولايات لتجميع الفلاحين الذين لا يقطنون في قراهم الأصلية وسوقهم إلى قراهم ثانية(٦٦).

وبالرغم من الارتحال الذي نجم عن الهروب ومن ثم تغيير المواطن، فإن هذا الارتحال شكّل وسيلة من وسائل الحفاظ على بنية الأسرة، إذ أن الفلاحين كانوا يهربون عادةً ضمن مجموعة الأسرة. وفي سورية كان بإمكانهم مواصلة إنتاج الأسرة، وكذلك في انتقالهم إلى قرى مصرية أخرى زودتهم بإمكانية الأسرة كوحدة اقتصادية. أما الهرب إلى المدينة، والذي يعني فصل الأسرة عن الأرض، فقد خرب أسسها المادية كوحدة أسرية وغالبًا ما حول أفرادًا منها إلى عمال غير نظاميين. وحتى في الحالة الأخيرة ليس هناك دليلٌ على وجود أعداد كبيرة من الرجال والنسوة العازبين. فمدينة الأكواخ في الإسكندرية مثلاً

كانت نسخة عن مجتمع القرية. والهروب لم يفصل الأفراد الذكور عن عوائلهم وبهذا تمكنت الأسرة من الحفاظ على الحد الأدنى من التحكم بعملها.

كانت لأعمال السخرة والسَوْق الإجباري إلى الخدمة العسكرية آثار أعمق وأبعد على بنية الأسرة. فالحشد لأعمال السخرة لم يكن مقتصراً على الذكور البالغين. فقد نوه العديد من المراقبين بكثير من الاشمئزاز عن أعداد النساء والأطفال الملزمين بالعمل الإجباري في مشاريع الري لحمل التراب الذي يحفره الرجال بعيداً عن الموقع(٦٧). وقد استعاد عباس باشا في حديث له مع هيكيكيان(*) ذكرى معارضته لسياسة محمد علي في استخدام العمل الإجباري للنسوة فقال:

«في أحد الأيام وكنا في شبرة قال لي سموه [محمد علي] عباس علينا أن نُكره النساء على العمل فأجبته بشجاعة إذ لم أستطع أن أتمالك نفسي: «لقد رأيت نساء يلدن في الخنادق ثم يجبرن على معاودة العمل في اليوم التالي وحمل الأتربة وكتل الطين. نحن نجبر الرجال على العمل -دون تعويض- فمن سيطبخ لهم ومن سيخبز؟»(٦٨).

وبعد أن استولى عباس على السلطة أصدر مرسوماً في عام ١٨٥١ بمنع حشد النساء الحوامل لأعمال السخرة أو من لها أطفال دون الثلاث سنوات، وكذلك منع تشغيل الأطفال دون الثامنة والرجال والنساء ممن تجاوز السبعين وأي من ذوي العاهات الخطرة. وفرضت عقوبات صارمة على أي شيخ بلد أو مسئول يرسل للتشغيل أحداً من هذه الفئات الممنوعة(٦٩). وبالرغم من أن بعض التطرف في نظام أعمال السخرة قد تم إلغاؤه، بقيت النساء والأطفال يعملون ساعات طويلة في الورشات العامة مجاناً أو لقاء أجرة زهيدة وذلك في أوائل الخمسينات من ذلك القرن(٧٠).

وأشار معظم المراقبين إلى أن عائلات بأكملها كانت تُرسَل لأعمال السخرة. ووصف هيكيكيان عملية الحشد في إحدى القرى حيث نظم الشيوخ مجموعة تقرب من ٦٠٠ رجل

(*) يوسف بك هيكيكيان: مهندس أرمني درس الهندسة بانكلترا وساهم في تأسيس مدرسة الهندسة والإدارة عام ١٨٣٤. ثم أسس مدرسة المناجم عام ١٨٣٥. (الناشر)

وامرأة وطفل للعمل في خندق مستعرض مفضلين استدعاء أسر كاملة على انتقاء رجال قادرين جسديًا(٧١) . وادعى مشرف فرنسي بأن مشروعه لشق قناة استخدم الأيدي العاملة للأسرة كلها بناءً على طلب الأزواج والآباء أنفسهم الذين لم يرغبوا في ترك عائلاتهم وحيدة دون معين(٧٢) .

وساهم عمل الأسرة المشترك في السخرة والحفاظ على بنية الأسرة، في خدمة مصالح الفلاحين والدولة على حد سواء. إذ استمرت الأسرة في العيش والعمل المشترك منتجة ما يكفي مؤونتها في فترات الإعفاء من العمل الإجباري. وقد أشاع عمل السخرة البؤس والفاقة بين أفراد الأسرة ولكنه لم يقطع روابط الإنتاج والاستهلاك المشتركين. وبقي أمر تأمين ما تعتاش منه الأسرة خلال الفترات غير المنتجة ملقىً على كاهل أفرادها حتى خلال تغيبهم عن قراهم. والحق أن الدولة لم تكن لتتمكن من فرض أعمال السخرة لو لم تحافظ الأسرة على نفسها ككيان متماسك تقريبًا فتواصل فعاليات الإنتاج لسد حاجاتها وتؤمن مأواها وترعى الصغير والمسن والمريض والأنظمة الاجتماعية. وقد نطقت احتجاجات الفلاحين على الاستخدام المفرط لعمل النساء وكذلك الإصلاحات التي قامت بها الدولة لتعديل نظام السخرة، وعبرت بوضوح عن الحاجة للحفاظ على بنية الأسرة بدلاً من أي افتراضات حقيقية تطرحها الدولة حول الوظائف المتعددة للأسرة. إلا أن إنقاص وقت العمل المتاح للأسرة لإنتاج ما يعيلها أرهق بالتأكيد موارد الأسرة وأثقل كاهل أفرادها لدرجة أن المسؤوليات الاجتماعية التقليدية والبنى خضعت لتعديلات.

وكان للتجنيد الإجباري للخدمة العسكرية آثار أعظم شأنًا. فالنساء اللواتي بقين في القرى صار لهن دور جديد في الزراعة. وقد وصف هامونت قرية جردت من رجالها ووقع كل عبء العمل الشاق على كاهل نسائها(٧٣) . وهناك الكثير من المهمات التي كانت تقتصر على الرجال لأدائها مثل تشغيل الشدوف أو تسلق شجر النخيل لتلقيح أزهارها أصبحت تقوم بها نساء(٧٤) . كما أدى نقص دواب الجر إلى أن تشد النسوة أنفسهن إلى النير في مكان الجاموسة لإدارة رحى الطاحون(٧٥) . وأذكت هذه الأعباء الجديدة مشاعر القنوط والمقاومة. وكان موكب النساء والأطفال الباكين يلحق بركب المجندين الذي يسوق رجالهم إلى الجيش إلى أن رد موكبهم عنوة إلى قراهم (٧٦) . وعلق القنصل البريطاني على رد الفعل الذي يستثيره التجنيد قائلاً :

«كان الرجال يُحشدون من القرى بالتجنيد العشوائي الذي كان بغيضًا للغاية على قلوب الناس ويخلق دائمًا عصيانًا مسلحًا بين النسوة في القرية عندما يضطرون لرؤية المنظر المؤثر لأقربائهن يساقون بالأصفاد»[٧٧].

وكانت الزوجات والأطفال يتبعون رجالهم المجندين كلما أمكنهم ذلك، من حامية إلى أخرى طالما أن الرجل لم يُرسَل إلى موقع خارج البلاد فيرتجلون مسكنًا في مدينة أكواخ مجاورة ويعيشون ضمن إمكاناتهم مقاسمين الجنود حصصهم الإعاشية[٧٨] وقد عسكر ما يقرب من ٢٢,٠٠٠ امرأة وطفل خارج ثكنة الخانكة[٧٩]. وأثارت الظروف التي تعيشها عوائل رجال الجيش والبحرية وعمال صناعة الأسلحة في الإسكندرية الذعر إذ اجتاحت أوبئة الطاعون المدينة في أواخر الثلاثينات من القرن التاسع عشر وأوائل الأربعينات منه. وكان حوالي ٣٠,٠٠٠ من النساء والأطفال يعيشون قرب الثكنات في أكواخ صغيرة وفي صهاريج وفي مقابر الموتى حيث فتك الطاعون بضحاياه بشراسة[٨٠].

وهناك بعض الأدلة تثبت أن الدولة تعهدت بإمداد هذه العوائل بما يقيم أودها ويقول بورينغ بأن عمال صناعة الأسلحة وعوائلهم كانوا يتلقون جرايات طعام ولكن أجر الرجال الفعلي كان زهيدًا للغاية وغالبًا ما يترك على شكل ديون مستحقة[٨١]. وادعى تقرير آخر بأن محمد علي إذ أدرك بأن جراية الجندي وأجره لا يمكن لهما أن يطعما عائلته خصص لكل طفل ذكر من أطفال الجندي جراية مماثلة. وبذلك غطى حاجة العائلة كلها من الطعام. وفي أواخر الأربعينات من القرن التاسع عشر كان حوالي ١٤,٠٠٠ طفلاً ذكرًا يتلقون كما يفترض هذه الجرايات[٨٢]. وفكرت الدولة بتأمين المأوى كذلك إلا أن خطة لإسكان عائلات البحرية وعمال صناعة الأسلحة في الإسكندرية لم تر النور وظلت كما يبدو حبرًا على ورق فلم تنفذ[٨٣].

وفي عهد إبراهيم توقفت الدولة عن تأمين سكن جزئي لعائلة الجندي المتواجدة. وفي عام ١٨٤٨ منعت عوائل ١٤,٠٠٠ من المجندين الجدد من اللحاق برجالها[٨٤]. وفي العام الذي تلاه وتحت حكم عباس أوقفت سياسة توزيع جرايات للأطفال الذكور دون سابق إنذار[٨٥]. وبالرغم من مثل هذه الإجراءات لم تتمكن الدولة من إبقاء عوائل الجنود

في الأرياف. وبعد مضي أكثر من عشر سنوات كان الجيش المصري ما يزال يحتفظ بصبغته الأسروية.

«عندما كان يقيم الجنود معسكرهم، تقيم النساء معسكرًا على مسافة قريبة، وحين ينزل الجنود في ثكنات تنهض قرية من النساء بالسرعة التي نهضت بها ثكنات الرجال، وأخيرًا، وفي المدن، كانت العوائل تسكن في أقرب المنازل للثكنات . . . دائمًا كنت أرى النساء يصلن أي موقع في نفس الوقت الذي يصل فيه الرجال تقريبًا»(٨٦).

وحرمت تحركات القوات إلى خارج القطر عوائل العسكريين من أي مورد إعالة. وقد قال بعض المراقبين بوجود عوائل جنود أثناء الحملات العسكرية في الخارج، حتى في الجزيرة العربية واليونان، إلا أن من المرجح أن إرسال الجنود خارج البلاد وخاصة فيما وراء البحار كان يعني ترك عوائلهم في مصر(٨٧). وقد تتلقى الزوجات شيئًا من النقود من الدولة أو مباشرة من أزواجهن. بيد أن الجنود كانوا يستلمون رواتب هزيلة أو قد لا يدفع لهم شيء، ولطالما ازدحمت جموع أرامل الحرب أمام أبواب وزارة الحربية مطالبات برواتب أزواجهن الغائبين(٨٨). وهكذا وجدت النساء أنفسهن مهددات بالعوز والفقر فكن ما يسعين لإعالة أنفسهن أو يعتمدن على موارد تأتيهن من أفراد العائلة الأكبر، وقد وصل الأمر ببعضهن أن احترفن البغاء لإعالة أسرهن(٨٩).

ومع أن هجرة النسوة والأطفال في أعقاب الأزواج المجندين في محاولة واعية للحفاظ على وحدة الأسرة فقد خلف التجنيد الإلزامي انتهاكًا للبنى التقليدية. كانت الأسرة العسكرية أسرة نواتية، وكان الرجل وزوجته وأطفالهما يقتلعون من مجتمع قريتهم والأهم من ذلك من عائلتهم الأكبر التي كانت تشكل بيئتهم الاجتماعية والاقتصادية. إذ أن شبكة من العلاقات الاقتصادية والمسؤوليات الاجتماعية تربطهم بأبويهم وبالأخوة والأخوات وبأصهارهم وأنسبائهم. وقد أضعف تشكيل وحدة أسرية نواتية على مسافة بعيدة هذه الروابط. وإذا ما بقيت المرأة دون زوجها في القرية، كان غياب الرجل يؤثر في أنماط الدعم المادي واقتسام المهمات وأخيرًا جر التجنيد الإلزامي وعمل السخرة في أذيالهما خسارة في القوة العاملة وبؤسًا عامًا ترك آثاره السلبية على مقدرة أفراد الأسرة المنتجة وبالتالي عزمهم على دعم أولئك العاجزين عن الإنتاج.

IV

لجأ الفلاحون المصريون إلى الشريعة الإسلامية، وكانت محاكم الشريعة التي يعم قضاؤها شئون الملكية وقوانين الأحوال العائلية، منفصلة عن مؤسسات الحكومة المركزية رغم أنه بقي هناك بعض النفوذ الحكومي عليها. ويمكن للفلاح أن يحتكم ضد استيلاء الدولة على أملاكه وعلى الترحيل الاجتماعي، إلى أشخاص ذوي مراكز دينية ليست لهم علاقة ظاهرة بالحكومة، ويستمدون سلطتهم من مصدر أعلى. وجسّد القانون الإسلامي كما كان يطبق في مصر بعض الممارسات التقليدية وأنماط الأسرة المصرية.

وإذا ما دققنا في تفاصيل الإجراءات المحكمية من ولاية المنصورة وفي فتاوي المفتي الحنفي في القاهرة في بعض القضايا المعروضة عليه، تنكشف لنا المشاكل التي تصيب العلاقات العائلية وردود أفعال الفلاحين في منتصف القرن التاسع عشر. وقد اخترت أن أتناول ردات فعل النسوة مع العلم بأن أفراد الأسرة الإناث ولهن مكانة أدنى من حيث الامتيازات والسلطة، كن يتأثرن تأثرًا مباشرًا بالتآكل الذي يطرأ على بنى العائلة ووظائفها. وكانت النسوة الفلاحات وأقرباؤهن يأتون شخصيًا لعرض قضاياهم وشكاواهم على قاضي المحكمة الشرعية المحلية. وتمركزت مشاكل النسوة حول ثلاثة جوانب أساسية من الحياة الاجتماعية في منتصف ذلك القرن: غياب الأزواج والأقارب الذكور الآخرين لفترات طويلة من الزمن أولاً، وثانيًا تناقص الدعم المادي الذي كان يقدمه سابقًا أفراد الأسرة الأكبر، ثم تدخل شيخ البلد (وهو سيد القرية الذي أصبح مسئول الحكومة المحلي تحت حكم محمد علي) في شؤونهن الشخصية.

إن غياب رب الأسرة الذكر يستدعي إيضاح دور الرجل في الأنظمة الاجتماعية. ففي مجتمع ترث الإناث فيه حصصًا معينة من الأملاك، كانت ترتيبات الزواج أمرًا اقتصاديًا كما هي أمر اجتماعي يسهم غالبًا في تدعيم الأملاك وتوثيق عرى الروابط بين عائلتين. لذلك فإن رب الأسرة الذكر كمشرف على أراضي الأسرة وممتلكاتها يحتفظ كما هو متوقع بالسلطة المطلقة في اتخاذ القرار بشأن تزويج النساء. وفي الحين الذي يقوم به القانون الإسلامي كما هو مطبق في مصر بتعديل السلطة التي يتمتع بها الأب فيما يخص نواحي

معينة، وذلك بالسماح مثلاً للفتيات الراشدات بتزويج أنفسهن لرجال من نفس المكانة الاجتماعية بعد دفع المهر المطلوب شرعًا، فقد خوّل سلطة اتخاذ معظم قرارات الزواج للبالغين الذكور من عائلة الأب. فأي زواج يتعلق بفتاة قاصر أو بعريس من مستوى اجتماعي مختلف أو بمهر لا يعد لائقًا وعادلاً شرعًا، يعود اتخاذ القرار فيه حصرًا إلى الذكور البالغين في العائلة.

وفي عام ١٨٤٨ - ١٨٤٩ استعرض المفتي الحنفي قضية طرحت المشكلات الناجمة عن ترك جميع الذكور المسئولين للقرية. إذ اتفق أن كان هناك جدة من طرف الأم أرادت تزويج حفيدتها البالغة من العمر عشر سنوات لرجل من نفس المستوى الاجتماعي قدم لها مهرًا «مناسبًا»، إلا أن والد الفتاة كان في عداد المفقودين منذ زمن وعمها كان يقوم بالخدمة العسكرية في الإسكندرية. وقد حكم القاضي بأن من حق الأم أو الجدة تزويج الفتاة في غياب الذكور شريطة أن يكون العريس المتقدم والمهر مناسبين. وهكذا فإن ترتيبات الزواج التي تقوم بها نساء أو أي واحد من عائلة الأم وحدها، لن تكون قانونية تمامًا تحت أي ظروف أخرى[٩٠]. لذا فمع أن الأقارب من النساء لم يحظين في غياب الرجال بسلطة مماثلة فيصبحن أولياء في تدابير الزواج إلا أن المحكمة منحتهن حق القيام بدور كان فيما مضى مقتصرًا على الأقارب الذكور حصرًا[٩١].

ولم يكن غياب الزوج يعني نقصًا كبيرًا في إنتاج وحدة الأسرة فقط بل قد يفضي إلى الإضرار بموقع الزوجة ضمن عائلة زوجها الكبرى. والعديد من الفلاحين الذين عرضوا قضاياهم أمام المحكمة كانوا يعيشون ويعملون ضمن وحدة تتألف من عدد الأخوة وزوجاتهم وأطفالهم يتقاسمون السلع والأرض والماشية التي ورثوها عن أبيهم. ويسهم الأخوة، الذين هم في نظر القانون شركاء، بحصص متساوية تقريبًا من مدة العمل اللازمة مما تنتجه العائلة ولهم حصصٌ متساوية من الميراث. إلا أن غياب أحد الأخوة قد يؤدي إلى نزاع حول التقسيم المناسب لثمار إنتاج العائلة وتحديد مسئوليات أفرادها.

وقد نشب نزاع مرير بين أفراد عائلة فلاحية عام ١٨٤٩- ١٨٥٠ حول تقسيم ملكيتهم المشتركة عندما اقتضت الحاجة (ربما بسبب بلوغ أولادهم سن الرشد) أن يقتسموا تركة أبيهم ويستقل كل منهم ببيته الخاص. فأحد الأخوة قام بالخدمة العسكرية وكان يرسل بأمانة راتبه كل شهر إلى زوجته ليعيلها ويعيل أطفالهما. ودار الخصام حول ما يجب اعتباره جزءًا من التركة المشتركة تمامًا لقسمتها فيما بينهم. وما يعتبر ملكًا خاصًا لكل أخ على حدة. وقضى المفتي بأن تركة الأب وما تراكم من خيراتها يجب توزيعه بالتساوي أما ما اكتسبه كل أخ خلال غياب بقية إخوته «بكد يمينه وجهده الخاص فيبقى ملكًا خالصًا له». فالمال الذي أرسله الجندي كان لإعالة زوجته وأطفالهما وبهذا لا يمكن اعتباره جزءًا من الميراث؛ بل على العكس فإذا ما استخدم أي من الأخوة شيئًا من هذا المال لأغراض أخرى يتوجب عليه إعادة ما أخذه(٩٢). ويبدو أنه بالرغم من أن زوجة الجندي وأطفالهما ظلوا جزءًا من الوحدة الاقتصادية للعائلة الأكبر أثناء غاية فإن الغياب بحد ذاته عدَّل من نمط الاستهلاك والإنتاج المشتركين. فالزوجة والأطفال لا يشكلون جزءًا من العائلة الفلاحية إلا من خلال علاقتهم بالزوج والأب. ولو لم يرسل الجندي راتبه لهم، لربما كان عليهم مغادرة المسكن العائلي.

إن ضعف موقف المرأة الفلاحة التي لا زوج لها غالبًا ما يدفعها لمحاولة التماس الزواج من جديد. وفي بعض الحالات كان باستطاعة المرأة أن تحصل على الطلاق من زوجها الغائب بحجة أنه لا يقوم بإعالتها(٩٣). وغالبًا ما كان عليها أن تنتظر تقرير وفاته أثناء قيامه بالخدمة العسكرية والذي كثيرًا ما يتأخر سنوات قبل تبليغه لكي تتمكن المحكمة من إعلان وفاة الزوج شرعيًا لإتاحة الفرصة للمرأة كي تتزوج من جديد. ومرت حالة لا تعد استثنائية انتظرت المرأة في قريتها ما يقرب من خمس عشرة سنة حتى قدم رجلان عائدين إلى القرية وأبلغاها بوفاة زوجها، ومن ثم تقدمت للمحكمة لتسأل إن كان بوسعها الزواج ثانية(٩٤).

وكانت المشقات التي يسببها غياب الزوج تتفاقم بالانهيار العام لأنماط الدعم ضمن العائلة. فقد جاءت امرأة إلى المحكمة نيابة عن ابنتيها الصغيرتين تشكو الفقر المدقع

وتلتمس من المحكمة أن تأمر حماها بإعالة حفيدته بعد وفاة الزوج(٩٥). وامرأة أخرى عجزت عن إعالة نفسها طالبت بأن يتكفل أخوها بالإنفاق عليها(٩٦). وكان المفتي يستجيب دائمًا لصالح هاته النسوة مؤكدًا على مسئولية الأقارب الذكور في الإنفاق على أي أنثى محتاجة. إلا أن لجوء النساء إلى المحكمة في مثل هذه القضايا يؤكد على ما يبدو انهيار أنماط الدعم المادي.

وأظهرت قرارات المحكمة تعاطفًا أقل مع المحن التي تمر بها المطلقات أو الأرامل اللواتي اضطررن في غياب أي إمداد مادي من عوائلهن للعمل خارج وحدة العائلة لإعالة أنفسهن. وكان حق الأم في حضانة طفلها حتى يبلغ الصبي سبع أو تسع سنوات أو حتى تبلغ البنت سن الرشد قد أقره المذهب الحنفي.

ولكن عدد النزاعات على حضانة الطفل ارتفع في القرن التاسع عشر وقد يعزى ذلك إلى أن المرأة المطلقة أو الأرملة وقد فقدت مكانتها بين عائلة زوجها لم تجد مكانًا لها في أسرة أبويها. وكانت المرأة تفقد حق الاحتفاظ بطفلها إن لم تكن لديها موارد تعتاش منها. ويمكن أن يُطالب الزوج المطلَّق بدفع كمية من المال لإعالة الطفل إلا إذا ادعى الفقر فله الحق أن يقوم بدلاً من الدفع بإيداع الطفل في حضانة امرأة أخرى من أقربائه. وهكذا قد لا تتمكن المرأة التي تركها زوجها المعدم دون مال أو متاع من الاحتفاظ بحقوق الحضانة فتنتقل الحقوق إلى عائلة زوجها(٩٧).

وإذا ما اتجهت المرأة للعمل الخارجي لإعالة نفسها خاطرت بأن تعتبر -حكمًا- أمًا غير جديرة بالحضانة. وحدث أن امرأة حصلت على الطلاق بعد أن وافقت على التخلي عن حقها في مؤخر صداقها (وهو سلوك شائع تفتدي به الزوجة نفسها للخلاص من ربقة الزواج) وجدت نفسها دون مورد رزق سوى مبلغ ضئيل من المال يدفعه الزوج لإعالة طفلهما البالغ من العمر ثلاث سنوات. وعندما عجزت الزوجة عن إعالة بيتها ذهبت للعمل كخادمة في بيت أختها. وادعى والد طفل بأنها في عملها هذا أهملت الطفل واسقط حقها في النفقة الشهرية وفي حضانة الطفل. ووافقه المفتي وحكم بأن للمرأة الحق في الاحتفاظ بطفلها فقط إن رضيت بترك عملها في بيت أختها. كما خسرت امرأة أخرى

حضانة بناتها الثلاث الصغيرات عندما استلمت عملاً كخادمة منزلية في إحدى القرى المجاورة(٩٨).

وكذلك فإن النساء الفلاحات اللواتي يعملن في التجارة والإنتاج اللذين لا يدران ربحًا يذكر قد يفقدن أيضًا حق الحضانة. وقد اتهم رجل زوجته المطلقة بأنها تبيع وتشتري البضاعة في السوق المحلية فربح حضانة ابنتهما ذات الست سنوات. وشبيه بذلك المرأة التي تكسب رزقها بأن تقوم بخبز المعجنات والحلوى في بيتها ومن ثم بيعها في السوق إذ كانت تعد أمًا غير صالحة للحضانة كما كان الأزواج وغيره من الأقارب ميالين لحرمان المرأة من حق الحضانة باتهامها بالسلوك غير المحتشم أو البغاء(٩٩).

والعديد من النساء تزوجن ثانية بسرعة وبذلك دمجن أنفسهن بوحدة عائلة أخرى. إلا أن الزواج الثاني كان يعني عادةً فقدان حق الحضانة. وكان الأطفال الصغار ممنوعين قانونًا من العيش في البيت نفسه مع «أجنبي» أي شخص ليس من الأقرباء المباشرين.

وتشير الكمية الهائلة من قضايا الحضانة في تلك الفترة والتي كان معظمها ينتهي لصالح الأب، بأن الحقوق القانونية والعرفية للمرأة الفلاحة آخذة في الضعف. ويعبر شقاؤها عن تآكل الأنماط العائلية للدعم في فترة الارتحال الاجتماعي. والمحكمة بإصدار أحكامها على ما يمكن اعتباره شرطًا للأم الصالحة استنادًا لنمط مثالي، كانت ترفض تقبل الواقع المتغير.

كان حظ النساء أوفر في قضاياهن ضد تدخل الدولة في شؤونهن العائلية. فالحكم التعسفي لشيوخ البلد المحليين كان يثير النقمة والاحتجاج خاصة عندما يحاول الشيوخ إكراه النساء على الزواج ضد إرادتهن. وفي إحدى القضايا انتهز شيخ إحدى القرى الفرصة حين كانت امرأة شابة تعمل كخادمة في قريته بعيدة عن قريتها وأهلها وزوّجها بالإكراه وتحت التهديد لأحد خدمه. وقضت المحكمة بعدم شرعية هذا الزواج مستندة إلى استخدام القوة وعدم التكافؤ بين الطرفين(١٠٠). وحتى عندما كانت المرأة ضمن وحدة العائلة كان يمكن للشيخ أن يجبر أقرباءها الذكور على الموافقة على الزواج لاجئًا للضرب والزج بهم في السجون لضمان موافقتهم(١٠١). وكانت المحكمة تعارض بحزم هذا التدخل مؤكدة سلطة الرجل كولي في أسرته وحق المرأة في الرفض.

V

وفي مجال العلاقات الخاصة بالأملاك تبين سجلات المحكمة ودورها تأثير انتزاع الأراضي وردود فعل الفلاحين عليه، كقوة قوضت دعائم وحدة الأسرة المنتجة. إن ملكية الفلاحين للأرض في منتصف القرن التاسع عشر يجب أن ينظر إليها ضمن إطار الأنظمة والممارسات التي كانت تحكم الأرض الميري، فكل ما كان الفلاح يملكه من الأرض كان أرض ميري. أما الملكية المطلقة للأرض فكانت من حق الدولة، وللمالكين الفلاحين حق الانتفاع من الأرض وحسب. وتبعًا لما تمليه الأعراف كان حق الانتفاع ينتقل من الأب لابنه على الرغم من أن الملتزم يحتفظ بحق تعيين من يخلف الأب المتوفي واختياره بنفسه. ومع القضاء على نظام الالتزام أصبح للموظف المسئول المحلي وهو عادةً «الحكيم» بعض السلطة في تعيين الخلف[١٠٢]. وبما أن الأرض الميري لم تكن ملكًا مطلقًا للفلاحين فلم تخضع لقوانين الإرث الإسلامية التي تحدد حصة كل وريث. وكانت المحاكم في منتصف القرن التاسع عشر تؤكد مبدئين يتناقضان أحيانًا في حال موت المنتفع بالأرض:

١- يحق لأبناء المتوفى أو لأقربائه من الذكور في حال كونهم قادرين على فلاحة الأرض وزراعتها ودفع الضرائب أن يرثوا حق الانتفاع.

٢- يحق للمسئولين المحليين أن يخولوا حق الانتفاع من يشاءون[١٠٣].

عمليًا كان الأبناء الذكور يرثون حق الانتفاع، ما لم يتخلوا تحديدًا عن حقوقهم لصالح أفراد الأسرة الإناث. وما أكثر القضايا التي طالبت فيها البنات والزوجات والأخوات بحصة من حق الانتفاع كجزء من ميراثهن. وكان رد المحكمة على البنات بأن حق الانتفاع يأخذه الأبناء حصرًا، طالما أنهم يعملون في الأرض ويدفعون الضرائب. وعندما يموت الرجل تاركًا أخواته البنات فقط وأبناء أخيه كانت المحكمة ترفض النظر في طلب أخواته البنات في الحصول على حصة من حق الانتفاع. وفي قضية أخرى مات رجل مخلّفًا وراءه أختًا وحيدة وابنتان وابن أخ له، وحكم بحق الانتفاع برمته لصالح ابن الأخ وحده[١٠٤].
وعلى الرغم من أن الورثة من الإناث نادرًا ما نجحن في تجاوز حق الذكر العرفي في الأرض الميري، فقد بدا وكأنهن اكتسبن جرأة متزايدة في المناقشة حول هذه الحقوق ويعود ذلك إلى

توسيع سلطات «الحكيم» في اتخاذ القرارات وإلى ضعف الحقوق العرفية. وقد نجحت النساء في المطالبة بحقهن في غلال الأرض بالإضافة إلى حصة من المال استدانها الزوج أو الأب لاستخدامها في أرضه قبل وفاته(١٠٥).

وكان بإمكان النساء تحت ظروف معينة الحصول على حق الانتفاع. فإذا ما تخلى الأب عن قسم من أرضه لابنته أثناء حياته، كان للابنة أرضية صلبة عند المطالبة بالاحتفاظ بالأرض. وفي إحدى القضايا حظر المفتي على أبناء رجل متوفى انتزاع الأرض الميري من أخواتهم على أساس أن النساء قد زرعنها على مدى سنوات قبل أن يتوفى الأب وبعد وفاته(١٠٦). وفي حال عدم وجود أبناء ذكور كانت البنات أحيانًا يتمكنّ من الحصول على حقوقهن على حساب الورثة الذكور الآخرين. وفي القضية التي تناولت أمر أرملة وابنتيها الصغيرتين التي استمرت في زراعة الأرض الميري لزوجها لمدة خمسة سنوات بعد وفاته رفضت المحكمة أن تمنح أخوة زوجها الذكور أي حق في الأرض(١٠٧).

كانت أكثر مطالبات النسوة شيوعًا تستند إلى الموافقة المبدئية للورثة الذكور. فإذا ما تخلى الأقرباء الذكور عن جزء من الأرض للورثة الإناث بعد موت المالك لم تُجد أي مطالب لاحقة لهم. وإن كونهم قد تخلوا عن حقوقهم كان يذكر في معظم قرارات المحكمة غير أن قيام الإناث فيما مضى بدفع الضرائب المترتبة عليهن في حينها كان له وزن وأهمية تعادلان المستند الأول: كما كانت المحكمة تسارع للتأكيد على أن الحق النهائي هو من نصيب من خوّله الحكيم ذلك مع أن مسألة مدى نفوذ سلطة الحكيم وتعقله وما يمكنه الحكم به فعلاً في حال وجود أطفال ذكور يبقى موضع تساؤل(١٠٨).

وهكذا فإن الحق في الميري كان يستند جزئيًا إلى الأعراف ومن جهة إلى إرادة الموظف المحلي ومشيئته. وعادةً ما تبقى الأرض الميري بأكملها في يد ابن أو أكثر.

إن خروج الأرض الميري من دائرة نفوذ قوانين الإرث الإسلامية حال دون تجزئة الأرض وكانت الأسر الفلاحية بدورها تسعى لتجنب تجزئة الأرض الموروثة أيضًا. فكانت حقوق النساء في حصص معينة من الميراث تُلغى دون استشارتهن من قبل أقربائهن من الذكور. وفي بعض القضايا قام الأبناء ببساطة بتقسيم ميراث أبيهم بينهم دون اعتبار لحقوق أمهم أو

أخواتهم[١٠٩]. وفي مثل هذه الحالات كان المفتي يصر على تطبيق أحكام الإرث الإسلامية متمسكًا بحق الأرملة في ثُمن ما يملكه زوجها وبحق الإناث من الأطفال بنصف ما يأخذه الذكور.

كان الذكور ينفرون بشدة، كما هو متوقع، من انتقال أملاك الأسرة إلى أيدي الإناث وذلك بسبب الطبيعة العائلية لوحدة الإنتاج الأسروية. وكان العديد من المنازل الفلاحية كما تنبئنا سجلات المحاكم شراكة للأخوة الذين يقتسمون مع أزواجهم وأطفالهم الأرض الميري التي ورثوها عن أبيهم بالإضافة إلى الأملاك الموروثة الأخرى. في حين أن أخواتهم اللواتي تزوجن من أسر أخرى، نقلن حصتهن من الأملاك الموروثة من مسكن آبائهن. وهناك أدلة تشير إلى أن الأخوات يتخلين أحيانًا في أعقاب موت الأب عن حصصهن من الأملاك لأخوتهن لقاء تعويض مالي[١١٠].

كان تقسيم الأملاك الموروثة القانوني يستغرق عادةً بعض الوقت بعد وفاة الأب. وكان تقرير ما إذا كان للإناث من الورثة أن يأخذوا أية حصة في الأملاك الموروثة المتزايدة متصلاً على ما يبدو بمكانة المرأة ضمن وحدة الإنتاج الأسروية. وطالما بقي الأخوة والأخوات تحت سقف واحد يعملون معًا فهم يشكلون رابطة واحدة. ويمكن للأخوات أن يرفعن قضية للمطالبة بحصتهن في أي زيادة في قيمة الأملاك الموروثة عقب وفاة الأب[١١١]. وكثيرًا ما حرضت النزاعات الأخوات ضد إخوتهن. فقد زعمت الأخوات من خارج المنزل الأسروي بأن أخاهن قد اشترى بضاعة كوكيل لأبيه لذلك يجب أن تحسب هذه البضاعة كجزء من أملاك الأب. إلا أن النزعة السائدة كانت تميل نحو الحد من حصة الإناث إلى أدنى درجة يقتضيها الشرع الإسلامي أو حتى بالتلاعب على الوصايا القضائية بحرمان الإناث من جزء من ميراثهن. ونجحت هذه الخطوات والأساليب في تقوية وحدة الإنتاج الأسروية على حساب الإناث اللواتي تزوجن من خارج الأسرة. وأجبرت النساء على اللجوء إلى المحاكم التي كانت تنصفهن إذا كان انتهاك حقوقهن فاضحًا لا يمكن السكوت عليه ولكن قد لا تتمكن هذه المحاكم من ضمان تنفيذ قراراتها.

عندما تقوضت حقوق الإناث في منزلهن الأبوي، لم تكن أسرة الزوج تقدم مأوى يحتويهن وقت الحاجة. فالمرأة المتزوجة غالبًا ما كانت تجد نفسها دون مال أو متاع إذا ما

مات زوجها قبل أبيه وكانت المحكمة تقضي باستمرار بأنه طالما يعيش الابن ويعمل مع أبيه فإن كل أملاك العائلة تعود للأب وحده دونه شريك. وكثيراً ما طالبت الأرامل حمَيهم بدفع مهرهن وحصة من ميراث الزوج. وإذا كانت المرأة تعيش مع أسرة زوجها لم تكن مطالبها تحظى بالقبول أبداً(١١٢).

وكما أشرنا سابقًا فإن زوجة أحد الأخوة، في بيت يضم الأخوة، لها حظ أكبر في نجاح مطلبها. إلا أن النساء كن غالبًا يتذمرن من أن حقوقهن كانت تغمط نتيجة ادعاءات كاذبة بالمشاركة من قبل إخوة أزواجهن، ومن ذلك مثلاً تقديم ادعاء كاذب باشتراكهم في ملكية تمتلكها المرأة نفسها أو يمتلكها زوجها المتوفي(١١٣). بالإضافة إلى ذلك فإن حقوق الشراكة قد ينكرها الأخوة لأسباب أخرى. ففي إحدى القضايا طالب أطفال رجل أعمى كانوا يعيشون مع عمهم بحصة من أملاك عمهم على أساس أن أباهم كان مرافقًا له(١١٤). وجاء قرار المحكمة بالرفض وأورد بأنه لا يمكن لفرد غير منتج من أفراد الأسرة ولا لمن يعيلهم أن يكون لهم حقوق ملكية على ثمار إنتاج الأسرة.

ونستخلص نتيجة لما سبق بأن الصراع القانوني بشأن الميراث بيَّن ميلاً لتدعيم أملاك الأسرة على حساب أفرادها من الإناث. كانت النساء أفرادًا يعترف بإسهامهن في إنتاج واستهلاك وحدة الأسرة كما يتضح من كونهن قادرات على المطالبة بحقهن في أملاك الأسرة ليس نتيجة لقرابتهن وحسب بل على أساس دورهن في وحدة الأسرة. إلا أنه في منتصف القرن التاسع عشر أدت الرغبة في التدعيم إلى تقليص متزايد لحقوق الإناث. وفي حين لم يصادف أن ورثت النساء أرض الميري، أصبحن الآن يواجهن غمطًا لحقوقهن بحكم الشرع الإسلامي في أخذ نصيبهن من أشكال أخرى من الأملاك. وغالبًا ما كان الأقرباء الذكور يحاولون تجاهل أو تجاوز حقوق المرأة القانونية. وحين كانوا يمنحون الإناث حقهن كان ذلك يتم ضمن حرفية القانون حصراً. إن بنية العائلة الفلاحية حيث يشترك عدة أخوة في المأوى والعمل، لم تطرأ عليها تعديلات جذرية، إلا أن العديد من النزاعات القانونية حول تقسيم الأملاك تشير إلى أنه في فترات القحط والترحيل الاجتماعي كانت هذه البنية تخضع لامتحان عسير. والمحكمة التي عرّفت وحدة الأسرة الفلاحية بأنها شركة

كونتها شراكة الورثة الأصليين الذين استمروا يعيشون معًا، لها دور لا ينكر في الإسهام في حرمان الإناث من ميراثهن.

وقد دافعت المحكمة بحزم عن حقوق الأسرة ضد تدخل شيوخ البلد المحليين العشوائي والذين كانت أحكامهم بتخصيص الأرض والأملاك الأخرى جائرة غالبًا بحق النساء وورثتهن. وفي القضايا التي تناولت انتزاع الشيوخ للبيوت والأشجار أو البضائع من مالكاتها النساء أصدرت المحكمة نقضًا واضحًا لأحكامهم[١١٥]. وكان النظام الديني الشرعي عادةً يأخذ جانب الفلاحين في صراعهم ضد موظفي الدولة إلا أنه في الوقت نفسه يؤكد شرعية السلطة السياسية. وكانت المحكمة تساند النساء طالما أن انتهاك حقوقهن في الدعم المادي والأملاك يشكل هجومًا على القانون والعرف. أما عزم المحكمة على أقلمة أحكامها مع الوقائع الاجتماعية الجديدة فغير جاد إلا أنها بقيت مع ذلك مؤسسة تلجأ إليها النساء لرفع شكاواهن بشأن انتهاكات حياة الأسرة.

VI

رزح اقتصاد الأسرة المصرية تحت زخم من الضغوط الاجتماعية والاقتصادية خلال منتصف القرن. وأدت سياسة الدولة إبان عهد محمد علي -وقد صيغت تماشيًا مع متطلبات التغلغل الرأسمالي- إلى ترحيل اجتماعي في الأرياف باستنزافها لليد العاملة الفلاحية وانتزاع الأرض من الأسرة الفلاحية. وقد أضعفت التنقلات السكانية الواسعة وخسارة الأراضي والفقر المدقع مقدرة الأسرة الفلاحية على الاستمرار في الإنتاج كوحدة والتكفل بإعالة أفرادها غير المنتجين. وعلى الرغم من أن جميع أفراد الأسرة كانوا يدينون بمكانتهم وأمنهم لمركزهم في وحدة المنزل الأسروي، بقيت النساء في مجتمع أبوي، أشد ضعفًا وعرضة للحد من حقوقهن وامتيازاتهن عندما بدأ تعثر الأسرة كوحدة.

ويمكن أن نعزو قدرة الأسرة الفلاحية على البقاء خلال هذه الفترة من الترحيل المستمر إلى عاملين اثنين. أولهما أن الدولة أعادت النظر في سياستها. إذ حذفت أشد أشكال أعمال السخرة والتجنيد الإلزامي تخريبًا وبهذا قللت من استنزاف اليد العاملة الفلاحية، فقد كانت هذه السياسة غير منتجة ولا مجدية من حيث أنها كانت تدمر أسس التنظيم

الاجتماعي والاقتصادي دون أن تؤمن بنى بديلة. وطالما أن الدولة عاجزة عن القيام بوظائف الأسرة التقليدية مثل إعالة الأفراد غير المنتجين، ظل أمر بقاء اقتصاد الأسرة واستمراريته أمرًا أساسيًا. كما أن السمة المميزة للعلاقات الزراعية للإنتاج في هذه الفترة أي التعسف السياسي لا الاقتصادي وحسب الذي ينال الفلاح في عملية التحول الرأسمالي، سمحت بالحفاظ على بنية الأسرة ما قبل الرأسمالية. ولا يمكن إلا لظهور قطاع زراعي رأسمالي بحت أن يحيل الأسرة كوحدة إنتاجية/ استهلاكية متناسقة إلى شيء غابر لم تعد له جدوى.

وتلقي سجلات المحكمة الضوء على العامل الآخر. فعندما وجدت الأسرة الفلاحية نفسها في مواجهة التآكل الذي أخذ ينخر اقتصادها تعلقت بالأنماط السابقة للمشاركة الاقتصادية والاجتماعية، وغالبًا ما كانت تلجأ إلى المحاكم لتؤكد من جديد العلاقات العرفية للأسرة. وفي حين كانت هذه العلاقات تخضع لتعديلات تدريجية نتيجة للمطالب الجديدة المترتبة على إنتاج الفلاح وعمله، واجه الفلاحون المشكلة بأن قاموا بتمكين أنماط الدعم العائلي. إلا أن الميل لتدعيم أملاك العائلة كان غالبًا ما يتم على حساب أفراد العائلة الإناث اللواتي كانت حقوقهن الشرعية والعرفية هي الأضعف. وضمن هذا الإطار إنما عانت النساء من تقلص مكانتهن في الوحدة العائلية. ويبدو أن انحطاط الأسرة كوحدة تمارس شبه حكم ذاتي قد ساهم فعلاً في فقدان المكانة المكانة والأمان بين صفوف النساء. إن الافتراض الشائع بأن النساء انفتحت أمامهن فرص الاستفادة مع دخول تأثير الغرب وظهور المجتمع «الحديث» يجب أن يعاد النظر فيه تحت هذا الضوء.

الهوامش

١- انظر : Basi Kerblay, "Chayanov and the Theory of Peasantry as a Specifc of Type of Economy" in Teodor Shanin, 'Peasants and peasants societies (Baltimore, 1971). P. 159.

وكما يشير كيريلين فإن نظرية شايانوف حول «الاقتصاد الفلاحي» يمكن أن تنطبق أكثر على المناطق قليلة السكان حيث يمكن الفلاحين شراء مساحة أكبر من الأراضي أو تولي أمر أرض أكبر وبهذا يكون قرار توسيع رقعة اليد العاملة أكثر فعالية. وفي الإطار المصري قد تمنح فترات نقص اليد العاملة الزراعية، مثلما حدث في أوائل التاسع عشر، فرصة اتخاذ قرار مشابه طالما أنه لا يوجد منافسة على الأرض من جهات أخرى.

٢- مفهوم «الاقتصاد الفلاحي» كما طرحه Daniel Thorner . إن «الاقتصاد الفلاحي كتصنيف في التاريخ الاقتصادي» كما ورد في كتاب Shanin «الفلاحون» يفسح المجال أمام وجود وحدات اقتصادية أكبر -أرضي ملاك الأرض المزارع الكبرى التي تشغل الفلاحين وحتى مزارع الرأسماليين «إلى جانب المنتجين». والنموذج المقترح يشبه اقتصاداً مزدوجًا حيث تتواجد قطاعات متعددة في المجتمع جنبًا إلى جنب مع بعضها دون روابط حقيقية من التحويلات المشتركة. ويناقش (Claude Meillassoux) في كتابه «Femes Greniers et Capitaux» (الصادر في باريس ١٩٧٥) بأنه وعلى النقيض مما سبق فإن «الطريقة المنزلية للإنتاج» التي تقاسم نموذج «الاقتصاد الفلاحي» اهتمامه بالوحدة الإنتاجية/ الاستهلاكية الفلاحية. سوف تخرج من حيز الوجود بشكلها الذي هي عليه الآن مع ظهور استغلال الطبقة المسيطرة.

٣- انظر : Helen Rivlin, "The Agricultural Policy of Muhammad Ai" in Egypt (Cambridge, MA., 1971) p. 29.عندما كان للملتزمين الحق باستخدام العمل القسري كان الفلاحون في الأرض يساقون من القرية المحلية.

٤- انظر : Eli Zaretsky "Capitalism, the Family, and personal Life"

(Winnipeg, 1974), p. 29. and Evelyne Sullerot: (Histoire et Sociologie due Travail Feminin (Paris, 1968). ويطرح الكتاب الثاني في فصله الثاني فكرة أن عودة المرأة إلى المنزل كان لها دورها إذ أسهمت في تغيير احتياجات العمل كمًا وكيفًا، وضمنت الاستقرار الاجتماعي. انظر أيضًا إلى مقال كتبته (Jane Humphries) بعنوان:

«The Working Class Family, Wome's Liberation and Class Struggle: The Case of Nineteenth Century British History" in the "Review of Radical Political Economies 9. no. 3 (Fall. 1977): 34. وتطرح المقالة تفسيرًا آخرًا حيث قامت الطبقة العاملة نفسها بالدفاع عن بنية الأسرة إذ انتصبت عائقًا في وجه البخس من قيمة قوة العمل.

٥- انظر: E.P. Thompson, "The Making of the English Working Class" (New York, 1966). Chap. 6.

٦- انظر: Gabriel Baer, "Studies in the Social History of Modern Egypt" Chicago, 1969). P. 212) مع أن باير أقر دون أي تحفظات وقوع تغييرات في بنية مصر الاقتصادية -الاجتماعية وبأن «تطورًا اقتصاديًا لا يستهان به» قد تحقق حيث حل «اقتصاد موجه للتصدير» محل «اقتصاد الإعالة». إلا أن باير بقي على قناعة لا تتزحزح بأن المؤسسات الاجتماعية الأساسية. بما فيها الأسرة. لم تتأثر. إن هذه الأطروحة من الصعب أن تتوافق مع مناقشة باير نفسه للتغيرات الطارئة على المجتمع الريفي: مصادرة ملكية الأراضي الفلاحية، ظهور طبقة من الفلاحين الذين لا يملكون أرضًا، وظهور اقتصاد السوق، وكذلك تزايد التفرقة الاجتماعية بين صفوف أهالي الريف. لذا فإن من الصعب أن نفهم كيف يمكن للعلاقات الاجتماعية والإنتاجية الفلاحية وخاصة العلاقات ضمن الأسرة أن تبقى على ما هي عليه فلا تتبدل نتيجة مثل هذه التطورات المتلاحقة.

٧- انظر: Charles Issawi. "Egypt Since 1800: A Study in Lopsided

Development", in The Economic History of The Middle East 1800- 1914 (Chicago, 1966). P. 36.

٨- انظر : Roger Owen, "The Management of Large Estates in Nineteenth Centuny Egypt" n.p., n.d., p. 15.

٩- انظر : Anouar Abdel-Malek, Egypt: Military Society (Newyork, 1988). P. 401كان عبد الملك أول من طبق على التطور الذي طرأ على الزراعة المصرية مفهوم «الرأسمالية الاستعمارية المتخلفة» وقد ناقشه أوين (Owen)بتفصيل أكبر في كتابه المذكور آنفًا، وأيضًا ناقشه ريتشاردز (Richards)في كتابه «Primitive Accumulation in Egypt" Review 1, No. 1 (Summer, 1977).

١٠- خضعت سياسة محمد علي وأهدافه لشروح وتفاسير عديدة. راجع كتاب مصطفى فهمي :

Moustafa Fahmy, "La Revolution de L'industrie en Egypte et ses consequences socilales au 19 'Siecle (Leiden 1954); Abd al-Rahman al-Rafii, 'Asr Muhammad Ah (Cairo, 1951), and Rivlin, Agricultural Policyفالكتب الثلاثة السابقة تطرح آراء مختلفة.

١١- Rivlin 'Agricultural Policy, pp. 112- 113 يصف ريفيلن مصاعب أخرى نجمت عن نظام الاحتكارات الزراعية: الفلاحون كانوا يتلقون تسليفًا على الضرائب بدلاً من ثمن محاصيلهم (وكان التسليف يحسب بعملة ورقية متدنية القيمة). وكان عليهم دفع أجر المواصلات إلى المستودع المحلي، وغالبًا ما كانوا ضحية غش واستغلال الموظفين الحكوميين المحليين الذين كانوا يسلبونهم حتى القليل المتبقي مما هو حق لهم.

١٢- انظر FO 142/3. Barker to Earl of Aberdee, 8 March 1930, p. 119.

١٣- انظر Rvilin, Agricultural Policy, pp. 114-15.

١٤- انظر Fo 78/381. Bowring Report, March 1839.

١٥- انظر .Richards, "Primitive Accumulation", p. 25

١٦- انظر MAE, Turqie: Alex, et Caire: 17. Barrot a Ministre, 10 January 1845.

١٧- انظر كتاب إبراهيم «أمر الأرض والفلاح» (القاهرة ١٩٥٨) صفحة ٨١.

١٨- انظر James Augustus st John, Egypt and Mohammed Ali (London, 1834) 11, p. 349 وأيضًا عبد الرحمن الرافعي «تاريخ الحركة القومية في مصر من فجر التاريخ إلى الفتح العربي» (القاهرة ١٩٦٣) الجزء الثالث صفحة ٥٧٣.

١٩- انظر MAE, Correspond, Politique de Consuls, Turquie Alex et Caire Labot a Ministre, 29 Dec. 1847.

٢٠- انظر .FO 142/15, Murray to Wellesley, 13 May 1847

٢١- انظر .FO 142/16, Murray to Palmerston, 5 May 1849

٢٢- انظر .Rivilin "Agricultural Policy", p. 201 ويقترح ريفلين أيضًا أن التوجه لتجنيد الفلاحين كان نتيجة لسياسة تجنيد جديدة أدخلت إلى فرنسا في زمن الثورة.

٢٣- انظر: MAE. Correspond. Pol. Des Consuls. Truquie Alex et Caire: I, "Notes sur les Barbareques, September 1829. ويقدم هذا المرجع الإحصائيات التالية حسب تقديرات دروفيتي (:Drovetti الجيش النظامي ٥٣,٠٠٠, القوات غير النظامية ١٥,٠٠٠, المجموع ٦٨,٠٠٠, أما في MAE, Correspond. Polit des Consuls, Torques: Alex et Cairo. I Huder Report, March 1830 فالأرقام تبدلت صعودًا: الجيش النظامي ٥٤,٠٠٠، القوات غير النظامية ٢٤,٠٠٠, البحرية ٩,٤٠٠, المجموع ٨٧,٥٠٠.

٢٤- انظر .MAE, Correspond. Polit. Des Consuls. Turquie Alex et Cairo: I Mimaut a Ministre, 3 April 1830.

٢٥- راجع المصدر السابق، الجزء الثاني .Mimaut a Ministre 20 Feb. 1831

٢٦- راجع المصدر السابق، الجزء الثاني .Mimaut a Mintstre, 18 June 1832

٢٧- انظر MAE: Correspond. Con et Com. Alex: 32. Barrot a Ministre, 28 April 1848.

وأيضًا: Correspond. Polit des Consuls, Turquie: Alex et Caire: XX, Barrot a Ministre, 16 May 1848.

٢٨- انظر .FO 142/16 Murray to Palmerston, 5 May 1849

٢٩- انظر MAE, Correspond, Polit des Çonsuls. Turq: Alex et Caire: XXV. Wabatier a Ministre, 16 March 1845.

٣٠- انظر .Rivlin, Agricultural Policy. P. 199

٣١- انظر .FO 142/13. Barmett to For. Sec. 17 August 1842

٣٢- المتحف البريطاني، لندن: Mss Division. The Hekekeyan Papers vol. 2 37449. p. 391, 1844.

٣٣- انظر M.A.E. Correspond. Con et com., Cairo, XXIX, Delaporte a Ministre, 16 June 1851.

٣٤- انظر MAE, Correspond. Polit des Consuls: Turq: Alex et Caire, XVI. Lavalette a Ministre, 6 May 1444.

٣٥- انظر .Hekekeyan Papers, vol. 7. 37454, p. 347. 1855

٣٦- انظر .FO 78/257, Campbell to Duke of Wellington 15 April 1835 شكك كامبيل في ادعاء مسئول حكومي بأنه لا يوجد نقص سكاني في مصر العليا، ويشير إلى أن «هذا يناقض التقارير المقدمة عامة من جميع الرحلين الذين تحدثت إليه حول هذا الموضوع». ويمكن مراجعة: FO 78/282. Campbell to Palmerston, 24 January 1836, الذي يقدم معلومات مماثلة حول مصر السفلى.

٣٧- انظر .FO 78/381, Bowring Report March 1838 p. 6

٣٨- راجع «الوقائع المصرية» , ١٢٤٥

٣٩- انظر FO 142/16. Murray to Palmerston, 1 June 1848.

٤٠- انظر Rivlin "Agricultural Policy", Chap. 2 للإطلاع على مناقشة نظام الالتزام وكـــذلك راجع : Gabriel Baer. "A History of Landownership in Modern Egypt (London, 1962) pp. 1-2.

٤١- انظر المرجع السابق Baer, "A History", p. 3

٤٢- انظر Rivlin Argicultural Policy, pp. 47-55, 58.

٤٣- انظر المرجع السابق صفحة ٢٣.

٤٤- انظر Richards "Primitive Accumulation".

٤٥- انظر Rivlin, "Agricultural Policy" chap. 5.

٤٦- انظر Richards "Primitive Accumulation" pp. 23.

٤٧- انظر Baer, "A History", p. 17.

٤٨- انظر Owen "The Management of Large Estates", p. 10. قدم اقتراح بأن يقوم الفلاحون العاملون بزراعة بضعة فدادين لحسابهم الخاص مستخدمين بهائم من أملاك الدولة وذلك لدعم دخلهم، إلا أننا لسنا متأكدين إن كان تنفيذ هذا الاقتراح قد تم في أي وقت.

٤٩- انظر Ricards "Primitive Accumulation". P. 25.

وأيضًا Rivlin Agricultural Policy, p. 236.

٥٠- انظر Baer, "A History", p. 29.

٥١- انظر Gabriel Baer, "Studies in the Social History of Modern Egypt" (Chicago, 1969). P. 95. راجع الفصل السادس من هذا الكتاب للإطلاع على تاريخ الثورات الفلاحية من ١٧٧٨ إلى , ١٩٥١

٥٢- انظر Richards "Primitve Accumulation" p. 22.

٥٣- انظر Baer, "Studies.." p. 96.

٥٤- انظر Rivlin, Agricultural Policy. Pp. 201-2.

٥٥- انظر Richards "Primitive Accumulation", p. 22.

٥٦- انظر MAE, Correspond. Polit. Des Consuls: Turquie: Alex et Cairo: XX. Barrot a Ministre, 16 May 1848.

٥٧- انظر العباسي المهدي «الفتاوى» الجزء ٥، ١٦ رجب ١٢٦٧ صفحة ٤٢٦

٥٨- راجع المصدر السابق الجزء ٥، ٣٠ ذو الحجة ١٢٦٧ صفحة ٤٢٩

٥٩- انظر MAE, Correspond Polit. Des Consuls: Turquie: Alex et Caire: XXI. Benedetti a Ministre. 8 January 1850.

٦٠- انظر MAE, Correspond. Polit. Des Consuls: Turquie: Alex et Caire: I. Mimaut a Ministre. 26 April 1830.

٦١- انظر MAE, Correspond. Con et Com: Alex et Caire: XXIV. Mimaut a Ministre. I August 1831.

٦٢- انظر «الوقائع المصرية» عدد ٣٤، ٦ ذو الحجة , ١٢٤٤

٦٣- انظر Hekekyan Papers vol. 2, 37449, p. 130.

٦٤- انظر MAE, Correspond Con et Com: Alex et Caire: XXIV. Mimaut a Ministre, 1 August 1831.

٦٥- انظر «الوقائع المصرية» , ١٢٤٥

٦٦- انظر FO 142/13, Barnett to Secretary, 16 March 1845.

٦٧- انظر Gerard de Nerval, "Scenes de la vie Oriental" (Paris, 1848); also, Hekekyan Papers, vol. 3, 37450, and vol. 5, 37452.

٦٨- انظر Hekekyan Papers, vol. 3, 37450, p. 85.

٦٩- انظر MAE, Correspond. Polit. Des Consuls: Turquie: Alex et Caire: XXIII. Le Moyne a Ministre. 28 April 1851.

٧٠- انظر Hekekyan Papers, vol. 5, 37452, p. 413. and vol. 7. 37454, p. 365.

٧١- انظر Hekekyan Papers, vol, 7, 37454, p. 365.

٧٢- انظر Nerval, Scenes, p. 87.

٧٣- انظر P. N. Hamont, L'Egypte sous Mehemet Ali" (Paris, 1843), I, pp. 109-10, also C. Rochfort Scott "Rambles in Egypt and Candia" (London, 1837), II, p. 221.

٧٤- انظر St John, "Egypte". I. p. 158; R. R. Madden, "Egypt and Mohamed Ali (London 1841), p. 32.

٧٥- انظر Hamont, L'Egyt, I, pp. 109- 10; and Hekekyan papers, vol. 3, 37450.

٧٦- انظر St. John, "Egypte", I, p. 276.

٧٧- انظر Fo 78/184, Barker to Malcolm, 8 July 1829

٧٨- انظر Hamont, "L'Egypte", 11, p. 19-20.

وأيضًا EMAT, MR 1678, "situation de L'armee reguliere Egyptienne", Par Mathieu de Faviers, 30 May 1831.

٧٩- انظر Scott, "Rambles", II, p. 216.

٨٠- انظر MAE, Correspond. Con. Et Com: Alex: XXVII., de Lessups a Ministre. 5 March 1837; Correpond. Polit, des Consuls: Turquie: Alex et Caire: XV. Gallice a see. 6 June 1843.

٨١- انظر .FO 78/381. Bowring Report, March 1838 p. 100

٨٢- انظر: MAE, Correspond. Polit. Des Consuls: Turquie: Alex et Caire
XXI. Benedetti a Ministre. 5 December 1849.

٨٣- انظر MAE, Correspond, Con et Com: Alex: XXVII, deLessups a
Ministre. 5 March 1837; FO 78/381 Bowring Report, March 1839, p.
100.

٨٤- انظر .MAE, Correspond. Polit. Des Consuls: Turquie: Alex et Caire: XX
Barrot a Ministre. 19 June 1848.

٨٥- راجع المصدر السابق .XXI, Benedetti a Ministre, 5 December 1849

٨٦- انظر .EMAT, MR 1678, "L'armee Egyptienne" par Motel, 27 June 1861

٨٧- انظر .MAE, Correspond. Con et Com.: Alex XXIX. Benedetti a Ministre
29 May 1841. Correspond. Polit. Des Consuls: Turquie: Alex ex Caire:
XX. Barrot a Ministre. 19 June 1848.

٨٨- انظر .Hamont. L'Egypte. II, p. 57

٨٩- انظر MAE, Correspond. Con et Com.: Alex XXXIII, Benedetts a
Ministre. 18 April 1849: Hamont. L'Egypte. II. Pp. 19-20; St John
Egypt. II. P. 176.

٩٠- انظر العباسي المهدي، «الفتاوى» الجزء الأول ٥ شعبان ١٢٦٥ ص٢١ .

٩١- انظر .Joseph Sechacht, "An Introduction to Islamic Law" (Oxford, 1964)
.P. 120حول الحق المطلق للرجل بالقيام بدور «الولي» في السنة الحنفية .

٩٢- انظر العباسي المهدي «الفتاوي» ، الجزء الثاني ١٢ شعبان ١٢٦٦ ، ص٣٠٦ .

٩٣- راجع المصدر السابق، الجزء الأول ٨ ذو القعدة، ص٢٢ .

٩٤- راجع المصدر السابق، الجزء الأول ١١ ربيع الثاني ١٢٦٥، ص٢٤٣.

٩٥- راجع المصدر السابق، الجزء الأول شعبان ١٢٦٦، ص ٣٨٩.

٩٦- راجع المصدر السابق، الجزء الأول ٤ ذو الحجة ١٢٦٤، ص ٣٧٨.

٩٧- راجع المصدر السابق ١٦ شعبان ١٢٦٩، ص٣٠٢ و ٢٥ جمادي الثاني ١٢٦٧، ص٢٨٣.

٩٨- راجع المصدر السابق، الجزء الأول ٢ صفر ١٢٦٧، ص ٢٨٣ و ١٣ ربيع الثاني ١٢٦٥، ٢٦٤.

٩٩- راجع المصدر السابق ٥ جمادي الثاني ١٢٦٥، ص٢٦٦، و٧ جمادي الثاني ١٢٦٨ ص٢٩٣، و ٩ جمادي الثاني ١٢٦٥، ص٢٦٦، و ٣٠ شوال ١٢٦٦، ص, ٢٧٩

١٠٠- راجع المصدر السابق ٨ ربيع الأول ١٢٦٨، ص٣٨.

١٠١- راجع المصدر السابق ٤ جمادي الأولى ١٢٦٥، ص١٨ وأيضًا ١٩ ربيع الثاني ١٢٦٥، ص١٨.

١٠٢- انظر .Baer. "A History", pp. 6-7

١٠٣- انظر العباسي المهدي «الفتاوى» جزء ٢، ٢٣ جمادي الثاني ١٢٦٧، ص٩١، الجزء الثاني ٢٧ شعبان ١٢٦٥، ص٤٩، الجزء الثاني ٩ ذو الحجة ١٢٦٩، ص١٦٨، الجزء الثاني ١٤ صفر ١٢٦٨، ص١٠٩.

١٠٤- راجع المصدر السابق ١٨ ذو القعدة ١٢٦٤، ص٣٣، الجزء الثاني ١٢ شعبان ١٢٦٥، ص٤٨ والجزء الثاني ١٧ رمضان ١٢٦٥، ص٥٠.

١٠٥- راجع المصدر السابق الجزء الخامس، ١٢ رجب ١٢٦٨، ص٢٣٦، الجزء الخامس ٨ شوال ١٢٦٨، ص, ٣٤٣

١٠٦- راجع المصدر السابق الجزء الثاني، ١٨ ذو القعدة ١٢٦٤، ص٣٣.

١٠٧- راجع المصدر السابق الجزء الثاني، ٩ ذو الحجة ١٢٦٩، ص١٦٨.

١٠٨- راجع المصدر السابق ١ ذو القعدة ١٢٦٧ ، ص٩٨ .

١٠٩- راجع المصدر السابق الجزء الخامس ٢٨ رجب ١٢٦٦ ، ص٢٣٠ ، الجزء الخامس ١٢ شوال ١٢٦٨ ، ص٢٣٨ .

١١٠- راجع المصدر السابق، الجزء الخامس، ١ جمادي الأولى ١٢٦٦ ، ص٢٢٩ ، الجزء الثاني ٢ ذو الحجة ١٢٦٤ ، ص٣٥ .

١١١- راجع المصدر السابق، الجزء الثاني، ٢ رجب ١٢٦٥ ، ص٢٩٣ .

١١٢- راجع المصدر السابق، الجزء الثاني، ٢٢ جمادي الأولى ١٢٦٨ ، ص٣٢٩ ، الجزء الأول، ١٨ ذو الحجة ١٢٦٩ ، ص١٠٩ ، الجزء الثاني ٢٧ ربيع الثاني ١٢٦٦ ، ص٣٠٣ .

١١٣- راجع المصدر السابق الجزء الثاني، ٢١ صفر ١٢٦٧ ، ص٣١٣ .

١١٤- راجع المصدر السابق، ٢٥ ربيع الثاني ١٢٦٦ ، ص٣٠٣ .

١١٥- راجع المصدر السابق، الجزء الثاني، ١٧ ذو القعدة ١٢٦٩ ، ص١٧٠ .